شركة جولدن تكس للأصواف
(شركة مساهمة مصرية)

القوائم المالية الدورية عن الثلاثة أشهر المنتهية
فى ٣١ مارس ٢٠٢٦
وكذا تقرير الفحص المحدود

شركة جولدن تكس للأصواف
(شركة مساهمة مصرية)

القوائم المالية الدورية عن الثلاثة أشهر المنتهية
فى ٣١ مارس ٢٠٢٦

الفهرس

	صفحة
تقرير الفحص المحدود	٣
قائمة المركز المالى	٤
قائمة الأرباح أوالخسائر	٥
قائمة الدخل الشامل	٦
قائمة التغيرات فى حقوق الملكية	٧
قائمة التدفقات النقدية	٨
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية الدورية	٩

forvis mazars

مصطفى شوقي
١٥٣ شارع محمد فريد - برج بنك مصر
صندوق بريد ٢٠٩٥ القاهرة ١١٥١٨ - مصر
تليفون: ٢٣٩١٧٢٩٩ ٢ (٢٠+)
mshawki@forvismazars.com
www.forvismazars.com/eg

تقرير الفحص المحدود للقوائم المالية الدورية

إلى السادة/ رئيس وأعضاء مجلس إدارة شركة جولدن تكس للأصواف
(شركة مساهمة مصرية)

المقدمة

قمنا بأعمال الفحص المحدود لقائمة المركز المالى المرفقة لشركة **جولدن تكس للأصواف (شركة مساهمة مصرية)** فى ٣١ مارس ٢٠٢٦، وكذا القوائم المالية للأرباح أوالخسائر والدخل الشامل والتغيرات فى حقوق الملكية والتدفقات النقدية المتعلقة بها عن الثلاثة أشهر المنتهية فى ذلك التاريخ، وملخصاً للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات المتممة الأخرى، والإدارة هى المسئولة عن إعداد القوائم المالية الدورية المستقلة والعرض العادل والواضح لها طبقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (٣٠) "القوائم المالية الدورية" فى ضوء القوانين المصرية السارية، وتنحصر مسئوليتنا فى إبداء استنتاج على القوائم المالية الدورية فى ضوء فحصنا المحدود لها.

نطاق الفحص المحدود

قمنا بفحصنا المحدود طبقاً للمعيار المصرى لمهام الفحص المحدود رقم (٢٤١٠) "الفحص المحدود للقوائم المالية الدورية لمنشأة والمؤدى بمعرفة مراقب حساباتها" ويشمل الفحص المحدود للقوائم المالية الدورية عمل إستفسارات بصورة أساسية من أشخاص مسئولين عن الأمور المالية والمحاسبية، وتطبيق إجراءات تحليلية، وغيرها من إجراءات الفحص المحدود، ويقل الفحص المحدود جوهرياً فى نطاقه عن عملية مراجعة تتم طبقاً لمعايير المراجعة المصرية، وبالتالى لا يمكننا الحصول على تأكد بأننا سنصبح على دراية بجميع الأمور الهامة التى قد يتم إكتشافها فى عملية مراجعة، وعليه فنحن لا نبدى رأى مراجعة على هذه القوائم المالية.

الإستنتاج

فى ضوء فحصنا المحدود، لم ينم إلى علمنا ما يجعلنا نعتقد أن القوائم المالية الدورية المرفقة لا تعبر بعدالة ووضوح فى جميع جوانبها الهامة عن المركز المالى للشركة فى ٣١ مارس ٢٠٢٦، وعن أدائها المالى وتدفقاتها النقدية عن الثلاثة أشهر المنتهية فى ذلك التاريخ، طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفى ضوء القوانين المصرية السارية.

مراقب الحسابات

دكتور/ أحمد شوقى
مصطفى شوقى FORVIS MAZARS

مصطفى شوقى forvis mazars 01 Mostafa Shawki

تحريراً فى ٢١ مايو ٢٠٢٦.

GoldenTex
SINCE 1982
CR * 9113
Tax ID 100 259 340

شركة جولدن تكس للأصواف
(شركة مساهمة مصرية)

قائمة المركز المالى ٣١ مارس ٢٠٢٦
(المبالغ مدرجة بالجنيه المصرى)

	إيضاح	٣١ مارس ٢٠٢٦	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥
الأصول :			
الأصول غير المتداولة :			
أصول ثابتة – بالصافى	(٤)	١ ٣٥٩ ٨٤٥ ٩٧٦	١ ٣٥٠ ٤٣١ ٩٧٩
مشروعات تحت التنفيذ	(٥)	٣٥ ١٧٧ ٥١٩	٣٣ ٧٤٠ ٥٢٩
أصول غير ملموسة – بالصافى	(٦)	٢٩٣ ١٢٤	٣١٤ ٠٦٢
إستثمارات مالية فى شركات تابعة	(٧)	--	--
إستثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل	(٨)	--	--
أصول ضريبية مؤجلة	(٩)	١٠٨ ١٦٢ ٦٧٥	١٠٨ ٣٨٣ ٥٦٥
إجمالى الأصول غير المتداولة		١ ٥٠٣ ٤٧٩ ٢٩٤	١ ٤٩٢ ٨٧٠ ١٣٥
الأصول المتداولة :			
مخزون	(١٠)	٥٠١ ٥٦٥ ٨٦٤	٥١١ ١٤١ ٤٤٦
عملاء	(١١)	٩٤ ٠٩٣ ٦٢٠	١٠١ ٣٥٣ ٧٥١
مدينون وأرصدة مدينة أخرى	(١٢)	١٥٢ ٠٨٢ ١٦٢	١٣٧ ٦٨٣ ٩٨٥
أصول ضريبية جارية	(١٣)	١٠ ٦٩٠ ٨٨١	٩ ٢٥١ ٢٦٦
نقدية بالخزينة ولدى البنوك	(١٤)	٦٤ ٧١٧ ٤٣٩	١١ ١٨١ ٢٢٤
إجمالى الأصول المتداولة		٨٢٣ ١٤٩ ٩٦٦	٧٧٠ ٦١١ ٦٧٢
إجمالى الأصول		٢ ٣٢٦ ٦٢٩ ٢٦٠	٢ ٢٦٣ ٤٨١ ٨٠٧
حقوق الملكية والإلتزامات :			
حقوق الملكية :			
رأس المال المصدر والمدفوع	(١٥)	١٤٢ ٨٣٣ ٦٣٠	١٤٢ ٨٣٣ ٦٣٠
إحتياطيات	(١٦)	٣٠ ٤٢١ ٨٢٠	٣٠ ٤٢١ ٨٢٠
ناتج إعادة تقييم استثمارات بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل	(٨)	(٣ ٣٨١ ٩١١)	(٣ ٣٨١ ٩١١)
فائض إعادة تقييم الأصول الثابتة		٩٣٦ ٥٩٠ ٩١٨	٩٣٩ ٥٦٩ ٠٢٤
خسائر مرحلة		(١٣٧ ٢٤٤ ٩٥٨)	(٢٥١ ٧٥٧ ٨٧٧)
صافى (خسارة) ربح الفترة/العام		(٩٥ ٠٥٨ ٨٠٨)	١١٠ ٨٩١ ٠٩١
صافى حقوق الملكية		٨٧٤ ١٦٠ ٦٩١	٩٦٨ ٥٧٥ ٧٧٧
الإلتزامات غير المتداولة :			
قروض غير متداولة	(١٨)	١٢٣ ٣٢٧ ٧٦٦	١٢١ ٩٨٠ ٨١٦
مستحق الى أطراف ذوى علاقة - أرصدة غير متداولة	(أ٢٣)	٢٠٧ ١٨٥ ٩٥٤	١٤٥ ٤١٤ ٦٨٨
إلتزامات ضريبية مؤجلة	(٩)	١٨٥ ٦١٥ ٦٣١	١٨٥ ٧٨٣ ٢٤٧
إجمالى الإلتزامات غير المتداولة		٥١٦ ١٢٩ ٣٥١	٤٥٣ ١٧٨ ٧٥١
الإلتزامات المتداولة :			
بنوك تسهيلات إئتمانية	(١٩)	٦٧٢ ٣٥٣ ٥٤٣	٦٠٣ ٨٠٥ ٦٩٠
أقساط قروض متداولة	(١٨)	٥٢ ٤٥١ ٧٠١	٥٠ ٨٢٠ ١٩٥
موردون وأوراق دفع	(٢٠)	٩٨ ٠٠٦ ٢٠٩	٨٧ ٣٤٥ ٨٣٣
دائنون وأرصدة دائنة أخرى	(٢١)	٢٣ ١٤٨ ١٠٢	١٧ ٦٤٥ ٦٦٥
إلتزامات ضريبية جارية	(٢٢)	٥٤ ٤٩٢ ٤٨٠	٥٠ ٣٧٧ ٦٣٣
مستحق لأطراف ذوى علاقة	(أ٢٣)	٢٨ ٧٤٦ ٣٥٢	٢٤ ٥٩١ ٤٣٢
مخصصات	(٢٤)	٧ ١٤٠ ٨٣١	٧ ١٤٠ ٨٣١
إجمالى الإلتزامات المتداولة		٩٣٦ ٣٣٩ ٢١٨	٨٤١ ٧٢٧ ٢٧٩
إجمالى الإلتزامات		١ ٤٥٢ ٤٦٨ ٥٦٩	١ ٢٩٤ ٩٠٦ ٠٣٠
إجمالى حقوق الملكية والإلتزامات		٢ ٣٢٦ ٦٢٩ ٢٦٠	٢ ٢٦٣ ٤٨١ ٨٠٧

- الإيضاحات المرفقة متممة للقوائم المالية الدورية وتقرأ معها.
- تقرير الفحص المحدود مرفق.

أ/ مصطفى حبيب	أ/ محمد أحمد مرسى	د/ علاء أحمد عرفة	د/ أمين أحمد أباظة
رئيس القطاع المالى	عضو مجلس الإدارة المنتدب	نائب رئيس مجلس الادارة والعضو المنتدب	رئيس مجلس الادارة

GoldenTex
SINCE 1982
CR * 9113
Tax ID 100 259 340

شركة جولدن تكس للأصواف
(شركة مساهمة مصرية)

قائمة الأرباح أو الخسائر
عن الثلاثة أشهر المنتهية فى ٣١ مارس ٢٠٢٦

(المبالغ مدرجة بالجنيه المصرى)

	إيضاح	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٦ حتى ٣١ مارس ٢٠٢٦	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٥ حتى ٣١ مارس ٢٠٢٥
مبيعات	(٢٥)	٢١٣ ٨٣٤ ٩٣١	١٩٤ ٩٤٦ ٧٧٥
تكلفة المبيعات	(٢٦)	(١٥٢ ٤٠٧ ٨٧٤)	(١٤٣ ٤٤٢ ٦٢٣)
مجمل الربح		٦١ ٤٢٧ ٠٥٧	٥١ ٥٠٤ ١٥٢
مصروفات بيع وتوزيع	(٢٧)	(٨ ٧٥١ ١٤٣)	(٦ ٩١٠ ٦٦٤)
مصروفات إدارية وعمومية	(٢٨)	(١٦ ١١٧ ٠٢٦)	(١٠ ٩٠٢ ٣٦٥)
خسائر إئتمانية متوقعة	(١١)	(٢٠٠ ٠٠٠)	(٥٤ ٢٠٣)
إيرادات أخرى	(٢٩)	٨ ٨٤٣ ٣١١	٤ ٨٤٣ ٦٩٧
نتائج أنشطة التشغيل		٤٥ ٢٠٢ ١٩٩	٣٨ ٤٨٠ ٦١٧
مصروفات تمويلية	(٣٠)	(٢٥ ٢٠٦ ٢٨٢)	(٢٦ ٨٤٥ ٨٠٣)
فوائد دائنة		٢٢٩ ٠٢٤	٢٩٣ ٩٤٣
فروق ترجمة عملات أجنبية		(١١٤ ٥٨٦ ٧٥٣)	٢ ٤٣٤ ٤١٨
صافى (خسارة) ربح الفترة قبل الضريبة		(٩٤ ٣٦١ ٨١٢)	١٤ ٣٦٣ ١٧٥
ضريبة الدخل		--	(١ ٣٩٥ ٤٤٣)
الضريبة المؤجلة – (مصروف)	(٩)	(٦٩٦ ٩٩٦)	(٨٥٧ ٧٤٦)
ضريبة الدخل عن الفترة		(٦٩٦ ٩٩٦)	(٢ ٢٥٣ ١٨٩)
صافى (خسارة) ربح الفترة		(٩٥ ٠٥٨ ٨٠٨)	١٢ ١٠٩ ٩٨٦
نصيب السهم فى (الخسائر) الأرباح	(٣١)	(٥,٩٩)	٠,٧٦

- الإيضاحات المرفقة متممة للقوائم المالية الدورية وتقرأ معها.

أ/ مصطفى حبيب رئيس القطاع المالى	أ/ محمد أحمد مرسى عضو مجلس الإدارة المنتدب	د/ علاء أحمد عرفة نائب رئيس مجلس الادارة والعضو المنتدب	د/ أمين أحمد أباظة رئيس مجلس الادارة

GoldenTex
SINCE 1982
CR * 9113
Tax ID 100 259 340

شركة جولدن تكس للأصواف
(شركة مساهمة مصرية)

قائمة الدخل الشامل
عن الثلاثة أشهر المنتهية فى ٣١ مارس ٢٠٢٦

(المبالغ مدرجة بالجنيه المصرى)

	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٦ حتى ٣١ مارس ٢٠٢٦	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٥ حتى ٣١ مارس ٢٠٢٥
صافى (خسارة) ربح الفترة	(٩٥ ٠٥٨ ٨٠٨)	١٢ ١٠٩ ٩٨٦
بنود متعلقة بالدخل الشامل الأخر:		
إجمالى الدخل الشامل الآخر	--	--
إجمالى الدخل الشامل عن الفترة	(٩٥ ٠٥٨ ٨٠٨)	١٢ ١٠٩ ٩٨٦

أ/ مصطفى حبيب	أ/ محمد أحمد مرسى	د/ علاء أحمد عرفة	د/ أمين أحمد أباظة
رئيس القطاع المالى	عضو مجلس الإدارة المنتدب	نائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب	رئيس مجلس الادارة

Golden Tex
SINCE 1982
CR * 9113
Tax ID 100 259 340

شركة جولدن تكس للأصواف
(شركة مساهمة مصرية)

قائمة التغيرات فى حقوق الملكية
عن الثلاثة أشهر المنتهية فى ٣١ مارس ٢٠٢٦

(المبالغ مدرجة بالجنيه المصرى)

٣١ مارس ٢٠٢٥	رأس المال المصدر والمدفوع	إحتياطى قانونى	إحتياطى نظامى	إحتياطى عام	ناتج إعادة تقييم استثمارات بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل	فائض إعادة تقييم الأصول الثابتة	(خسائر) مرحلة	صافى (خسارة) ربح الفترة	الإجمالى
الرصيد فى أول يناير ٢٠٢٦	١٤٢ ٨٣٣ ٦٣٠	٧ ٨٢٢ ٢٥٠	٧ ٥٨٤ ٤٥٠	١٥ ٠١٥ ١٢٠	(٣ ٣٨١ ٩١١)	٩٣٩ ٥٦٩ ٠٢٤	(٢٥١ ٧٥٧ ٨٧٧)	١١٠ ٨٩١ ٠٩١	٩٦٨ ٥٧٥ ٧٧٧
التغيرات فى حقوق الملكية بخلاف الدخل الشامل:									
أرباح مرحلة	--	--	--	--	--	--	١١٠ ٨٩١ ٠٩١	(١١٠ ٨٩١ ٠٩١)	--
تسويات على فائض إعادة تقييم الأصول الثابتة	--	--	--	--	--	(٢ ٩٧٨ ١٠٦)	٣ ٨٤٢ ٧١٨	--	٨٦٤ ٦١٢
تسويات على الأرباح المرحلة	--	--	--	--	--	--	(٢٢٠ ٨٩٠)	--	(٢٢٠ ٨٩٠)
	--	--	--	--	--	(٢ ٩٧٨ ١٠٦)	١١٤ ٥١٢ ٩١٩	(١١٠ ٨٩١ ٠٩١)	٦٤٣ ٧٢٢
الدخل الشامل:									
صافى خسارة الفترة	--	--	--	--	--	--	--	(٩٥ ٠٥٨ ٨٠٨)	(٩٥ ٠٥٨ ٨٠٨)
إجمالى الدخل الشامل الأخر	--	--	--	--	--	--	--	--	--
إجمالى الدخل الشامل	--	--	--	--	--	--	--	(٩٥ ٠٥٨ ٨٠٨)	(٩٥ ٠٥٨ ٨٠٨)
الرصيد فى ٣١ مارس ٢٠٢٦	١٤٢ ٨٣٣ ٦٣٠	٧ ٨٢٢ ٢٥٠	٧ ٥٨٤ ٤٥٠	١٥ ٠١٥ ١٢٠	(٣ ٣٨١ ٩١١)	٩٣٦ ٥٩٠ ٩١٨	(١٣٧ ٢٤٤ ٩٥٨)	(٩٥ ٠٥٨ ٨٠٨)	٨٧٤ ١٦٠ ٦٩١
٣١ مارس ٢٠٢٥									
الرصيد فى أول يناير ٢٠٢٥	١٤٢ ٨٣٣ ٦٣٠	٧ ٨٢٢ ٢٥٠	٧ ٥٨٤ ٤٥٠	١٥ ٠١٥ ١٢٠	--	٩٥١ ٤٨١ ٤٤٨	(٣٣٧ ٥٥٣ ٥٥١)	٨٨ ٣٩٠ ٢٦٢	٨٧٥ ٥٧٣ ٦٠٩
تسويات على أرصدة أول المدة	--	--	--	--	(١ ٠٨٦ ٢٥٩)	--	١ ٠٨٦ ٢٥٩	--	--
الرصيد المعدل فى أول يناير ٢٠٢٥	١٤٢ ٨٣٣ ٦٣٠	٧ ٨٢٢ ٢٥٠	٧ ٥٨٤ ٤٥٠	١٥ ٠١٥ ١٢٠	(١ ٠٨٦ ٢٥٩)	٩٥١ ٤٨١ ٤٤٨	(٣٣٦ ٤٦٧ ٢٩٢)	٨٨ ٣٩٠ ٢٦٢	٨٧٥ ٥٧٣ ٦٠٩
التغيرات فى حقوق الملكية بخلاف الدخل الشامل:									
أرباح مرحلة	--	--	--	--	--	--	٨٨ ٣٩٠ ٢٦٢	(٨٨ ٣٩٠ ٢٦٢)	--
تسويات على فائض إعادة تقييم الأصول الثابتة	--	--	--	--	--	(٢ ٩٧٨ ١٠٦)	٣ ٨٤٢ ٧١٨	--	٨٦٤ ٦١٢
	--	--	--	--	--	(٢ ٩٧٨ ١٠٦)	٩٢ ٢٣٢ ٩٨٠	(٨٨ ٣٩٠ ٢٦٢)	٨٦٤ ٦١٢
الدخل الشامل:									
صافى ربح الفترة	--	--	--	--	--	--	--	١٢ ١٠٩ ٩٨٦	١٢ ١٠٩ ٩٨٦
إجمالى الدخل الشامل الأخر	--	--	--	--	--	--	--	--	--
إجمالى الدخل الشامل	--	--	--	--	--	--	--	١٢ ١٠٩ ٩٨٦	١٢ ١٠٩ ٩٨٦
الرصيد ٣١ مارس ٢٠٢٥	١٤٢ ٨٣٣ ٦٣٠	٧ ٨٢٢ ٢٥٠	٧ ٥٨٤ ٤٥٠	١٥ ٠١٥ ١٢٠	(١ ٠٨٦ ٢٥٩)	٩٤٨ ٥٠٣ ٣٤٢	(٢٤٤ ٢٣٤ ٣١٢)	١٢ ١٠٩ ٩٨٦	٨٨٨ ٥٤٨ ٢٠٧

أ/ مصطفى حبيب
رئيس القطاع المالى

أ/ محمد أحمد مرسى
عضو مجلس الإدارة المنتدب

د/ علاء الدين عرفة
نائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

د/ أمين أحمد أباظة
رئيس مجلس الادارة

GoldenTex
SINCE 1982
CR * 9113
Tax ID 100 259 340

شركة جولدن تكس للأصواف
(شركة مساهمة مصرية)

قائمة التدفقات النقدية
عن الثلاثة أشهر المنتهية فى ٣١ مارس ٢٠٢٦
(المبالغ مدرجة بالجنيه المصرى)

	إيضاح	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٦ حتى ٣١ مارس ٢٠٢٦	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٥ حتى ٣١ مارس ٢٠٢٥
التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل :			
صافى (خسارة) ربح الفترة قبل الضريبة		(٩٤ ٣٦١ ٨١٢)	١٤ ٣٦٣ ١٧٥
تسويات:			
إهلاك أصول ثابتة	(٤)	١٠ ٧١٢ ٢١٩	٨ ١٢٢ ٧٣٢
إستهلاك أصول غير ملموسة	(٦)	٢٠ ٩٣٨	--
خسائر ائتمانية متوقعة	(١١)	٢٠٠ ٠٠٠	٥٤ ٢٠٣
فوائد مدينة		٢٥ ٢٠٦ ٢٨٢	٢٦ ٨٤٥ ٨٠٣
فوائد دائنة		(٢٢٩ ٠٢٤)	(٢٩٣ ٩٤٣)
فروق ترجمة عملة		١٠١ ٢٧٩ ١٤٢	--
		٤٢ ٨٢٧ ٧٤٥	٤٩ ٠٩١ ٩٧٠
النقص فى المخزون		٩ ٥٧٥ ٥٨٢	٢٢٢ ٤٣٥
النقص فى العملاء		٧ ٠٦٠ ١٣١	١٥ ٦١٨ ٢٩٨
الزيادة فى المدينين والأرصدة المدينة الأخرى		(١٤ ٣٩٨ ١٧٧)	(٧ ٥٩١ ٩٣٠)
(الزيادة) النقص فى الأصول الضريبية الجارية		(١ ٤٣٩ ٦١٥)	٢٩ ٨١٢ ٧٠٨
الزيادة فى الموردين وأوراق الدفع		١٠ ٦٦٠ ٣٧٦	٤٨ ٩٣٠ ١٦٧
الزيادة فى الدائنين والأرصدة الدائنة الأخرى		٥ ٥٠٢ ٤٣٧	٣ ٢٨٨ ٣٤٨
الزيادة (النقص) فى الإلتزامات الضريبية الجارية		٤ ١١٤ ٨٤٧	(٢٧ ٩٦٣ ٢١٤)
الزيادة (النقص) فى المستحق لأطراف ذوى علاقة		٦٥ ٩٢٦ ١٨٦	(٢١٦ ٨٣٣)
صافى التدفقات النقدية الناتجة من أنشطة التشغيل		١٢٩ ٨٢٩ ٥١٢	١١١ ١٩١ ٩٤٩
التدفقات النقدية من أنشطة الإستثمار :			
المدفوع فى شراء أصول ثابتة ومشروعات تحت التنفيذ	(٤)	(٢١ ٥٦٣ ٢٠٦)	(٢٧ ٢٠٩ ١٣٧)
فوائد دائنة محصلة		٢٢٩ ٠٢٤	٢٩٣ ٩٤٣
التدفقات النقدية المستخدمة فى أنشطة الإستثمار		(٢١ ٣٣٤ ١٨٢)	(٢٦ ٩١٥ ١٩٤)
التدفقات النقدية من أنشطة التمويل :			
(المسدد) المحصل من التسهيلات الإئتمانية		٦٨ ٥٤٧ ٨٥٣	(٤٧ ٦٧٣ ٢١٧)
المحصل من القروض طويلة الأجل		١١ ٥١٣ ١٩٢	١٩ ٦٣٨ ٩٥٨
المسدد من القروض طويلة الأجل		(٨ ٥٣٤ ٧٣٦)	(٩ ٧١٠ ١٨٩)
فوائد مدينة مدفوعة		(٢٥ ٢٠٦ ٢٨٢)	(٢٦ ٨٤٥ ٨٠٣)
صافى التدفقات النقدية الناتجة من (المستخدمة فى) أنشطة التمويل		٤٦ ٣٢٠ ٠٢٧	(٦٤ ٥٩٠ ٢٥١)
صافى الزيادة فى النقدية وما فى حكمها		١٥٤ ٨١٥ ٣٥٧	١٩ ٦٨٦ ٥٠٤
أثر التغير فى سعر الصرف		(١٠١ ٢٧٩ ١٤٢)	--
النقدية وما فى حكمها أول الفترة	(١٤)	١١ ١٨١ ٢٢٤	١٧ ٧٢٦ ٤٨٨
النقدية وما فى حكمها آخر الفترة	(١٤)	٦٤ ٧١٧ ٤٣٩	٣٧ ٤١٢ ٩٩٢

- الإيضاحات المرفقة متممة للقوائم المالية الدورية وتقرأ معها.

أ/ مصطفى حبيب	**أ/ محمد أحمد مرسى**	**د/ علاء أحمد عرفة**
رئيس القطاع المالى	عضو مجلس الإدارة المنتدب	نائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

د/ أمين أحمد أباظة
رئيس مجلس الادارة

فهرس الإيضاحات

رقم الايضاح	البيان	صفحة
١	نبذة عن الشركة	١٠
٢	أسس إعداد القوائم المالية	١١
٣	السياسات المحاسبية المتبعة	١٣
٤	أصول ثابتة - بالصافى	٣٤
٥	مشروعات تحت التنفيذ	٣٥
٦	أصول غير ملموسة - بالصافى	٣٥
٧	استمارات مالية فى شركات تابعة	٣٥
٨	إستثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل	٣٦
٩	أصول/ إلتزامات ضريبية مؤجلة	٣٧
١٠	مخزون	٣٧
١١	عملاء	٣٧
١٢	مدينون وأرصدة مدينة أخرى	٣٨
١٣	أصول ضريبة جارية	٣٨
١٤	نقدية بالخزينة ولدى البنوك	٣٨
١٥	رأس المال المصدر والمدفوع	٣٨
١٦	احتياطيات	٣٩
١٧	آثار الضريبة المتعلقة بكل بند من بنود الدخل الشامل الآخر	٣٩
١٨	قروض	٣٩
١٩	بنوك تسهيلات إئتمانية	٤٠
٢٠	موردون وأوراق دفع	٤٠
٢١	دائنون وأرصدة دائنة أخرى	٤٠
٢٢	إلتزامات ضريبة جارية	٤٠
٢٣	التعاملات مع الأطراف ذوى العلاقة	٤٠
٢٤	مخصصات	٤١
٢٥	إيرادات النشاط	٤١
٢٦	تكاليف النشاط	٤١
٢٧	مصروفات بيع وتوزيع	٤٢
٢٨	مصروفات إدارية وعمومية	٤٢
٢٩	إيرادات أخرى	٤٣
٣٠	مصروفات تمويلية	٤٣
٣١	نصيب السهم فى الأرباح	٤٣
٣٢	الأحداث الهامة	٤٣
٣٣	الموقف الضريبى	٤٣

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية
عن الثلاثة أشهر المنتهية فى ٣١ مارس ٢٠٢٦

(المبالغ مدرجة بالجنيه المصرى)

١. نبذة عن الشركة:

١/١ الكيان القانونى والقوانين المنظمة :

- تأسست الشركة فى نطاق نظام استثمار المال العربى والأجنبى والمناطق الحرة الصادر به القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ والقوانين المعدله ولائحتة التنفيذية وبما لايخل بأحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ وذلك وفقا للقرار الوزارى المرخص بتأسيسها رقم ٣٩ لسنة ١٩٨٣ الصادر فى أول مارس سنة ١٩٨٣والمنشوربالوقائع المصرية ـــ العدد (٦١) فى ١٣مارس ١٩٨٣ وقيدت الشركة بمكتب السجل التجارى تحت رقم (٢٢٤٩١٣) بتاريخ ٦ إبريل ١٩٨٣ والمعدل تحت رقم ٩١١٣ بتاريخ ٣ سبتمبر ٢٠٢٠.
- قرر مجلس ادارة الشركة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٠ يوليو ٢٠٠٥ وكذا الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ١٤ أغسطس ٢٠٠٥ ادماج شركة جولدن تكس للغزل "شركة مساهمة مصرية" وشركة سيلك وول هاوس "شركة مساهمة مصرية" فى شركة جولدن تكس للأصواف "شركة مساهمة مصرية" اعتبارا من اول اكتوبر ٢٠٠٥ وذلك بالقيمة الدفترية، وزيادة راس مال شركة جولدن تكس للأصواف – شركة مساهمة مصرية – "الشركة الدامجة" بقيمة الزيادة الناتجة عن اتمام هذا الاندماج مقابل اصدار اسهم نقدية بقيمة هذه الزيادة تخصص للسادة المساهمين فى شركتى جولدن تكس للغزل "شركة مساهمة مصرية" وشركة سيلك وول هاوس "شركة مساهمة مصرية" (الشركتين المندمجتين) بنفس نسب المساهمة فى راس المال المصدر لكل منهما.
- وتم الانتهاء من اجراءات الاندماج بصدور قرار الاندماج رقم ٢/١٣٤٨ لسنة ٢٠٠٦ من الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة وتم نشر هذا القرار بصحيفة الإستثمار بالعدد رقم (٢٨٠٣) بتاريخ٣٠ أغسطس ٢٠٠٦ وكذلك تم زيادة راس مال شركة جولدن تكس للأصواف (الشركة الدامجة) وتم التاشير بهذه الزيادة فى السجل التجارى للشركة بتاريخ ١٤ سبتمبر ٢٠٠٦.
- تعد شركة جولدن تكس للأصواف شركة قابضة لشركة صباغى جولدن تكس (شركة مساهمة مصرية بنظام المناطق الحرة العامة) وتبلغ نسبة المساهمة فيها بنسبة ٩٠ % من رأسمالها وفيما يلى نبذه عن الشركة التابعة :
- بموجب قرار الجمعية العامة غير العادية للسادة المساهمين بجلستها المنعقدة بتاريخ ٦ يوليو ٢٠٢٢ تمت الموافقة بالاجماع على وضع الشركة تحت التصفية وتعيين مصفيا لها على ان تكون مدة التصفية سنتين تبدا من تاريخ التأشير فى السجل التجارى بوضع الشركة تحت التصفية وقد تم التاشير بصحيفة قيد الشركة بالسجل التجارى بتاريخ ٢٧ نوفمبر ٢٠٢٢ بالاتى وضع الشركة تحت التصفية وتعيين السيد الاستاذ / ماجد ممدوح سيدهم سليمان مصفيا قانونيا لها وله الحق فى اتخاذ اجراءات التصفية وكل ما يلزم التصفية من إجراءات وذلك لمدة ستة أشهر من تاريخ التأشير بالسجل التجارى.

٢/١ غرض الشركة :

نسيج وتجهيز وصباغة الأقمشة الصوفية والصوفية المخلوطه بالألياف التركيبية وخيوط صناعية غير مستمرة. غزل الصوف والصوف المخلوط بالألياف التركيبية بأنواعه والبوليستر بأنواعه الخالص والمخلوط المستخدمة فى النسيج والتريكو وصباغة التوبس والغزل وتجارة الغزل والتوبس وتشميع خيوط البولستر وهذه الأغراض يتم تنفيذها على مراحل.

٣/١ مقر الشركة :

- المركز الرئيسى وموقع ممارسة النشاط شارع المشير أحمد إسماعيل بامتداد المنطقة الصناعية (A-١) بمدينة العاشر من رمضان – الشرقية.

٤/١ السجل التجارى:

- رقم القيد بالسجل التجارى ٩١١٣. – إستثمار العاشر من رمضان.

٥/١ مدة الشركة:

- مدة الشركة ٥٠ عامًا تبدأ من ١٢ مارس ١٩٨٣ حتى ١٠ مارس ٢٠٣٣.

٦/١ السنة المالية :

- تبدأ السنة المالية للشركة إعتباراً من الأول من يناير وتنتهى فى ٣١ ديسمبر من كل عام.

٧/١ إصدار القوائم المالية :

- تم اصدار القوائم المالية الدورية للشركة عن الثلاثة أشهر المنتهية فى ٣١ مارس ٢٠٢٦، من خلال مجلس إدارة الشركة بتاريخ ٢١ مايو ٢٠٢٦.

٨/١ القيد ببورصة الأوراق المالية:

- الشركة مقيدة ببورصة الأوراق المالية المصرية.

٢. أسس إعداد القوائم المالية:

١/٢ أعدت القوائم المالية طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية والقوانين ذات العلاقة والتى تم تطبيقها على مدار الفترة المالية الا إذا ذكر خلاف ذلك، وإعداد القوائم المالية مسئولية إدارة الشركة.

٢/٢ يتم إعداد القوائم المالية طبقاً لفرض التكلفة التاريخية، فيما عدا الأصول والإلتزامات التالية التى تم إثباتها بالقيمة العادلة والتى تتمثل فيما يلى:

- المشتقات المالية.
- الأصول والإلتزامات المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر.
- الأصول والإلتزامات المالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر.

٣/٢ وقد تم عرض الإستثمارات فى شركات تابعة وشقيقة فى القوائم المالية على أساس التكلفة وهى تمثل حصة الشركة المباشرة فى الملكية وليس على أساس نتائج أعمال وصافى أصول الشركات المستثمر فيها. هذا وتقدم القوائم المالية المجمعة تفهما أشمل للمركز المالى المجمع ونتائج الأعمال والتدفقات النقدية المجمعة للشركة وشركاتها التابعة (المجموعة)

٤/٢ يتم تحديد القيمة العادلة للأصول والإلتزامات المالية المتداولة فى سوق نشط على أساس السعر المعلن لها فى تاريخ المركز المالى وبالنسبة للأصول والإلتزامات المالية التى ليس لها سوق نشط يتم تحديد القيمة العادلة بإستخدام أحد أساليب التقييم والتى تتضمن إسلوب القيمة الحالية وإسلوب التدفقات النقدية المخصومة أو الرجوع إلى القيمة الحالية لإدارة مالية مشابه تقريباً للإدارة المالية التى تم تحديدها بالقيمة العادلة لها.

٥/٢ عملة العرض والقياس:

تم عرض القوائم المالية بالجنيه المصرى والذى يمثل عملة القياس وعملة التعامل للشركة.

٦/٢ استخدام التقديرات والإفتراضات:

يتطلب إعداد القوائم المالية وفقا لمعايير المحاسبة المصرية من الإدارة استخدام الحكم الشخصى والتقديرات والافتراضات التى تؤثر على تطبيق السياسات والقيم المعروضة للأصول والالتزامات والإيرادات والمصروفات والإفصاحات المرفقة والإفصاح عن الالتزامات المحتملة. تعد التقديرات والافتراضات المتعلقة بها فى ضوء الخبرة السابقة وعوامل أخرى متنوعة. هذا وقد تختلف النتائج الفعلية عن تلك التقديرات، وقد يؤدى عدم اليقين بشأن هذه الافتراضات والتقديرات إلى نتائج تتطلب تعديل جوهرى على القيمة المدرجة للأصول أو الالتزامات التى تأثرت فى السنوات المستقبلية.

هذا ويتم مراجعة هذه التقديرات والافتراضات بصفة مستمرة ويتم الإعتراف بأى فروق فى التقديرات المحاسبية فى الفترة التى يتم فيها تغيير تلك التقديرات، أما إذا كانت هذه الفروق تؤثر على الفترة التى يتم فيها التغيير والسنوات المستقبلية، عندئذ تدرج هذه الفروق فى الفترة التى يتم فيها التغيير والسنوات المستقبلية.

١/٦/٢ استخدام الحكم الشخصى:

المعلومات الخاصة بالأحكام المستخدمة فى تطبيق السياسات المحاسبية التى لها تأثير هام على القيم المعروضة بالقوائم المالية متضمنة فيما يلى:

- **الإعتراف بالإيراد:**

يتم الإعتراف بالايراد طبقاً لما هو وارد تفصيلاً بالسياسات المحاسبية المطبقة.

- **مراجعة الشروط الرئيسية للاتفاقات التعاقدية:**

تقوم الإدارة بمراجعة افتراضاتها وتقديراتها الحكمية بما فى ذلك ما استخدمته منها فى الحكم على مدى تمتع الشركة بالسيطرة المطلقة أو المشتركة أو النفوذ المؤثر على الشركات المستثمر بها كلما وقع حدث جوهرى أو تعديل مؤثر بالشروط الواردة باتفاقاتها التعاقدية.

٢/٦/٢ الإفتراضات والتقديرات غير المؤكدة:

فيما يلى الإفتراضات الرئيسية المتعلقة بالمستقبل والمصادر الرئيسية الآخرى للتقديرات غير المؤكدة فى تاريخ التقرير، والتى تحمل مخاطر هامة قد تسب تعديلات جوهرية على القيم المدرجة للأصول والإلتزامات خلال الفترة المالية القادمة. تعتمد الشركة فى افتراضاتها وتقديراتها على المعايير المتاحة عند إعداد البيانات المالية المجمعة. ومع ذلك، قد تتغير الظروف والافتراضات الحالية حول التطورات المستقبلية نتيجة تغيرات السوق أو الظروف الناشئة التى تكون خارجة عن سيطرة الشركة. يتم عكس هذه التغييرات فى الافتراضات عند حدوثها.

- **الالتزامات المحتملة والمخصصات:**

تقوم الادارة بدراسة الأحداث والمؤشرات التى قد ينشأ عنها التزام على الشركة من خلال ممارسة أنشطتها الاقتصادية المعتادة، وتستخدم الإدارة فى ذلك تقديرات وافتراضات أساسية للحكم على مدى تحقق شروط الإعتراف بالالتزام فى القوائم المالية ويتضمن ذلك تحليل المعلومات لتقدير ما إذا كانت الأحداث الماضية تؤدى إلى نشأة التزام حالى على الشركة وبناء توقعات مستقبلية بشأن التدفقات النقدية التى من المرجح تكبدها لتسوية ذلك الالتزام وتوقيتها بالإضافة إلى اختيار الطريقة التى تُمَكِنُ الإدارة من قياس قيمة الالتزام بدرجة يعتمد عليها.

- **قياس خسائر الائتمان المتوقعة:**

تقوم الشركة بتقييم انخفاض قيمة أصولها المالية بناءً على نموذج الخسارة الإئتمانية المتوقعة بموجب نموذج الخسارة الإئتمانية المتوقعة، تقوم الشركة بإحتساب الخسائر الإئتمانية المتوقعة والتغيرات فى الخسائر الإئتمانية المتوقعة فى نهاية كل فترة مالية لتعكس التغيرات فى مخاطر الائتمان منذ الإعتراف المبدئى بالأصول المالية. تقوم الشركة بقياس مخصص الخسارة بمبلغ يساوى الخسارة الإئتمانية المتوقعة على مدى العمر المتوقع لأدواتها المالية.

عند قياس الخسارة الإئتمانية المتوقعة، تستخدم الشركة معلومات مستقبلية معقولة وقابلة للدعم والتى تستند إلى افتراضات للحركة المستقبلية لمختلف المحركات الاقتصادية وكيفية تأثير هذه المحركات على بعضها البعض. الخسارة بافتراض التعثر هى تقدير للخسارة الناتجة عن التخلف عن السداد وتستند إلى الفرق بين التدفقات النقدية التعاقدية المستحقة وتلك التى يتوقعها المقترض، مع الأخذ فى الإعتبار التدفقات النقدية من الضمانات الإضافية والتحسينات الإئتمانية المتكاملة. تمثل احتمالية التعثر مدخلا رئيسيا فى قياس الخسارة الإئتمانية المتوقعة إن احتمالية التعثر هى تقدير لاحتمال التخلف عن السداد على مدار فترة زمنية محددة، ويشمل إحتسابها البيانات التاريخية والافتراضات والتوقعات بالظروف المستقبلية.

- **الإضمحلال فى قيمة الأصول الثابتة :**

يتم تقييم العقارات المصنفة كأصول ثابتة للانخفاض فى القيمة عند وجود ما يشير إلى تعرض هذه الأصول لخسارة انخفاض فى القيمة يتم إجراء مراجعة للانخفاض فى القيمة من خلال تحديد المبلغ القابل للاسترداد الذى يأخذ فى الاعتبار القيمة العادلة للعقار قيد النظر، ويتم مقارنة القيمة العادلة بالمبالغ المدرجة لتقييم أى انخفاض محتمل فى القيمة – إن وجدت-.

- **الأعمار الإنتاجية للأصول الثابتة والأصول غير الملموسة:**

تقوم الإدارة بمراجعة القيم المتبقية والأعمار الإنتاجية المقدرة للأصول الثابتة والأصول غير الملموسة فى نهاية كل سنة مالية. قررت الإدارة بأن توقعات الفترة الحالية لا تختلف عن التقديرات السابقة بالاستناد إلى مراجعتها.

- **قياس القيمة العادلة:**

- القيمة العادلة هى السعر الذى سيتم الحصول عليه لبيع أصل أو الذى سيتم دفعه لنقل التزام فى معاملة منظمة بين المشاركين فى السوق فى تاريخ القياس. ويستند قياس القيمة العادلة إلى الافتراض أن المعاملة الخاصة ببيع الأصل أو نقل الالتزام ستحدث اما
  أ. فى السوق الأساسى للأصل أو الالتزام او
  ب. فى غياب السوق الأساسى، فى السوق الأكثر نفعاً للأصل أو الالتزام
- تُقاس القيمة العادلة للأصل او الالتزام باستخدام الافتراضات التى سيستخدمها المشاركون فى السوق عند تسعير الأصل أو الالتزام على افتراض إن المشاركين فى السوق سيتصرفون بما فيه مصلحتهم الاقتصادية. يأخذ قياس القيمة العادلة للأصل غير المالى بعين الاعتبار قدرة المشارك فى السوق على توليد المنافع الاقتصادية من خلال استخدام الأصل بأفضل وأحسن استخدام له أو بيعه لمشارك آخر سيستخدم الأصل فى أفضل وأحسن استخدام له.

- تستخدم الشركة أساليب التقييم التى تعتبر ملائمة وفقاً للظروف والتى تتوافر لها معلومات كافية لقياس القيمة العادلة، مع تعظيم الاستفادة للمدخلات الملحوظة ذات الصلة والحد من استخدام المدخلات غير الملحوظة.
- يجرى تصنيف جميع الأصول والالتزامات التى تقاس أو يجرى الإفصاح عنها فى القوائم المالية بالقيمة العادلة فى فئات تسلسل القيمة العادلة. يوصف هذا، على النحو التالى، بناءً على مدخلات المستوى الأدنى الذى يعتبر مهماً للقياس بأكمله على قياس القيمة العادلة ككل:

أ. **المستوى الأول:** هى الأسعار المعلنة (غير المعدلة) فى سوق نشط لأصول أو التزامات مطابقة.

ب. **المستوى الثانى:** أساليب تقييم تكون مدخلات المستوى الأدنى الذى يعتبر مهماً للقياس بأكمله ملحوظة بشكل مباشر أو غير مباشر.

ج. **المستوى الثالث:** أساليب تقييم تكون مدخلات المستوى الأدنى الذى يعتبر مهماً للقياس بأكمله غير ملحوظة.

- اذا كانت المدخلات المستخدمة لقياس القيمة العادلة للاصل او الالتزام تقع فى مستويات مختلفة فى التسلسل الهرمى للقيمة العادلة، يتم تصنيف قياس القيمة العادلة بالكامل فى نفس مستوى التسلسل الهرمى للقيمة العادلة كأدنى مستوى للمدخلات الجوهرية للقياس بأكمله.
- تعترف الشركة بالتحويلات بين مستويات التسلسل الهرمى للقيمة العادلة فى نهاية فترة التقرير التى حدث خلالها التغير.

٣. <u>السياسات المحاسبية المتبعة:</u>

١/٣ وفيما يلى ملخص لأهم السياسات المحاسبية التى استخدمت فى إعداد القوائم المالى:

٢/٣ <u>التقديرات المحاسبية:</u>

يتطلب إعداد القوائم المالية طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية أن يتم الإعتماد على أفضل الإفتراضات والتقديرات التى تضعها الإدارة وبما تراه مناسبًا لوضع وتطبيق سياسات محاسبية لتعكس الجوهر والمضمون الإقتصادى للمعاملات التى تتم والمتعلقة بالنشاط الأساسى للشركة (إيرادات النشاط الجارى، إضمحلال الأصول، الضرائب المؤجلة، القيمة العادلة للأدوات المالية)، وبناءًا على ذلك فإن تلك التقديرات والإفتراضات الموضوعة فى ضوء أفضل البيانات والمعلومات المتاحة للإدارة قد تؤثر بشكل مباشر على قيم الإيرادات والتكاليف المرتبطة بتلك التقديرات وعلى قيم الأصول والإلتزامات ذات العلاقة وذلك فى حال إختلاف التقديرات الموضوعة فى تاريخ إعداد القوائم عن الواقع الفعلى فى الفترات المالية التالية، وذلك دون الإخلال بمدى تعبير القوائم المالية عن حقيقة المركز المالى للشركة وتدفقاتها النقدية للفترة الجارية.

٣/٣ <u>التغير فى السياسات المحاسبية:</u>

ويتمثل فى تغير المبادئ والأسس والقواعد والممارسات التى تقوم المنشأة بتطبيقها عند إعداد القوائم المالية، وذلك بالتحول من سياسة محاسبية مقبولة إلى سياسة محاسبية أخرى مقبولة، وفى إطار معايير المحاسبة المصرية، حيث يكون التطبيق التطوعى للسياسة الجديدة له الأثر الإيجابى على مدى تعبير نتائج تطبيق تلك السياسة على جوهر معاملات وعمليات الشركة وبما يترتب عليه من آثار على حقيقة المركز المالى ونتائج أعمال الشركة، ويتم إثبات آثار ذلك التغيير فى السياسات بأثر رجعى وإثبات تلك الاثار بالأرباح المرحلة ضمن حقوق الملكية (إن وجدت).

٤/٣ <u>إثبات المعاملات بالدفاتر:</u>

- **<u>عملة التعامل والعرض:</u>**

يتم إثبات المعاملات بالدفاتر بعملة البيئة الإقتصادية التى تزاول بها المنشأة أنشطتها الرئيسية وهى الجنيه المصرى، كما يتم إثبات المعاملات التى تتم بالعملات الأجنبية فى الدفاتر بترجمة تلك المعاملات إلى الجنيه المصرى طبقاً لأسعار الصرف السارية فى تاريخ إثبات تلك المعاملات.

- **<u>المعاملات والأرصدة:</u>**

يتم تقييم أرصدة الأصول والإلتزامات ذات الطبيعة النقدية بالعملات الأجنبية فى تاريخ إعداد القوائم المالية طبقاً لأسعار الصرف السائدة فى نطاق السوق الحرة للنقد الأجنبى فى ذلك التاريخ على أن يتم إدراج ناتج إعادة القياس بقائمة الأرباح أو الخسائر.

- **<u>فى القوائم المالية فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ فقط وبصورة استثنائية و وفقاً للملحق (هـ) من المعيار المحاسبة المصرى رقم ١٣</u>** الصادر بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧١١ لسنة ٢٠٢٤. وافق مجلس الوزراء المصرى على التعامل مع القرار الاقتصادى الاستثنائى المتعلق بتحريك سعر الصرف من خلال وضع خياراً اضافياً للفقرة رقم (٢٨) من معيار المحاسبة المصرى المعدل رقم (١٣) " اثار التغير فى أسعار صرف العملات الأجنبية " والتى تتطلب الإعتراف بفروق العملة ضمن قائمة الأرباح او الخسائر للفترة التى تنشأ فيها هذه الفروق بحيث يسمح ملحق المعيار – الفقرة رقم (٨) بالإعتراف بصافى فروق العملة المدينة والدائنة عن ترجمة الأصول والالتزامات ذات الطبيعة النقدية بالعملات الأخرى بخلاف عملة القيد القائمة فى نهاية السنة المالية ضمن بنود الدخل الشامل الآخر، ويتم إدراج مبلغ فروق العملة الناتجة عن إعادة ترجمة البنود ذات الطبيعة النقدية، والتى تم عرضها فى بنود الدخل الشامل الآخر طبقاً للفقرة رقم (٩) من هذا الملحق فى الأرباح او الخسائر المرحلة فى نهاية نفس الفترة المالية لتطبيق المعالجة الخاصة الواردة بهذا الملحق، وذلك بإعتبار هذه الفروق نتجت بصفة أساسية بسبب قرار تحركات سعر صرف العملات الأجنبية غير الإعتيادية.

٥/٣ <u>الأصول الثابتة والإهلاك:</u>

<u>الإعتراف والقياس عند الإعتراف:</u>

- يتم الإعتراف بتكلفة أحد بنود الأصول الثابتة كأصل ويتم قياسها بتكلفتها، فقط إذا كان من المحتمل أن تتدفق المنافع الاقتصادية المستقبلية المرتبطة بهذا البند إلى المنشأة؛ ويمكن قياس تكلفة البند بدرجة يعتمد عليها.
- يتم الاعتراف بالبنود مثل قطع الغيار والمعدات الإحتياطية ومعدات الخدمة وفقا لهذا المعيار الدولى لإعداد التقارير المالية عندما تستوفى تعريف الأصول الثابتة. وبخلاف ذلك، يتم تصنيف هذه العناصر كمخزون.
- تشتمل تكلفة أحد بنود الأصول الثابتة على سعر شرائها، بما فى ذلك أى تكاليف منسوبة مباشرة إلى إحضار الأصل إلى الموقع والحالة اللازمة ليكون قادرًا على العمل بالطريقة التى تهدف إليها الإدارة. والتقدير المبدئى لتكاليف تفكيك وإزالة الصنف وإعادة الموقع الموجود عليه.
- ومع ذلك، تتم مراجعة القيمة الدفترية الناتجة لهذا الأصل والأصول ذات الصلة لتحديد انخفاض القيمة وفقًا لمعيار المحاسبة المصرى رقم ٣١ - انخفاض قيمة الأصول.

<u>التكاليف اللاحقة:</u>

- لا تقوم المنشأة بالاعتراف ضمن القيمة الدفترية لبند من بنود الأصول الثابتة بتكاليف الخدمة اليومية لهذا البند. وبدلا من ذلك، يتم الاعتراف بهذه التكاليف فى الربح أو الخسارة عند تكبدها. تكاليف الخدمة اليومية هى فى المقام الأول تكاليف العمالة والمواد الاستهلاكية، وقد تشمل تكلفة الأجزاء الصغيرة. غالبًا ما يوصف الغرض من هذه النفقات بأنه "إصلاح وصيانة".
- قد تحتاج أجزاء من بعض بنود الأصول الثابتة إلى الاستبدال على فترات منتظمة. تعترف المنشأة ضمن القيمة الدفترية لأحد بنود الأصول الثابتة بتكلفة استبدال جزء من هذا البند عند تكبد تلك التكلفة فى حالة استيفاء معايير الاعتراف.

<u>القياس بعد الاعتراف الأولى:</u>

- يجب على المنشأة أن تختار إما نموذج التكلفة أو نموذج إعادة التقييم كسياسة محاسبية لها، ويجب عليها تطبيق تلك السياسة على كل فئة من فئات الأصول الثابتة بأكملها.

<u>نموذج التكلفة:</u>

- وفقاً لنموذج التكلفة يتم بعد الاعتراف به كأصل، يتم إثبات أى بند من بنود الأصول الثابتة بتكلفتها مخصوما منها مجمع الإهلاك ومجمع خسائر الإضمحلال.

<u>نموذج إعادة التقييم:</u>

- بعد الإعتراف كأصل، يتم ترحيل أى بند من الأصول الثابتة التى يمكن قياس قيمته العادلة بشكل موثوق بالمبلغ المعاد تقييمه، وهو القيمة العادلة فى تاريخ إعادة التقييم ناقصا أى إهلاك متراكم لاحق وأى خسائر هبوط لاحقة متراكمة. يجب أن تتم عمليات إعادة التقييم بانتظام كافٍ للتأكد من أن القيمة الدفترية لا تختلف بشكل جوهرى عن تلك التى سيتم تحديدها باستخدام القيمة العادلة فى نهاية فترة التقرير.

- تتحدد القيمة العادلة لبنود الأصول الثابتة بالقيمة السوقية، ويتم تحديد هذه القيمة عن طريق التقدير الذى يتم بمعرفة مثمنون وخبراء متخصصين فى التقييم والتثمين ضمن المقيدين فى سجل مخصص لذلك بالهيئة العامة للرقابة المالية، وعندما لا يكون هناك دليل على القيمة السوقية بسبب الطبيعة المتخصصة للأصل أو بسبب ندرة تداول مثل هذه الأصول إلا كجزء من نشاط مستمر، فإنه يتم تقييمها على أساس العائد أو التكلفة الإستبدالية بعد خصم مجمع الإهلاك.
- يعتمد تكرار إعادة التقييم على التغيرات فى القيمة العادلة لبنود الأصول الثابتة التى يتم إعادة تقييمها. عندما تختلف القيمة العادلة للأصل المعاد تقييمه بشكل جوهرى عن قيمته الدفترية، عندئذ يتطلب إجراء إعادة تقييم أخرى. تتعرض بعض بنود الأصول الثابتة لتغيرات كبيرة ومتقلبة فى القيمة العادلة، مما يتطلب إعادة تقييم سنوية. إن عمليات إعادة التقييم المتكررة هذه ليست ضرورية بالنسبة لبنود الأصول الثابتة التى لا يوجد بها سوى تغيرات طفيفة فى القيمة العادلة. وبدلا من ذلك، قد يكون من الضرورى إعادة تقييم البند فقط كل ثلاث أو خمس سنوات.
- عندما يعاد تقييم أحد بنود الأصول الثابتة، فإن القيمة الدفترية لذلك الأصل يتم تعديلها إلى المبلغ المعاد تقييمه. فى تاريخ إعادة التقييم، يتم معالجة الأصل بإحدى الطريقتين الآتيين:

أ. تعديل إجمالى القيمة الدفترية بطريقة تتوافق مع إعادة تقييم القيمة الدفترية للأصل. على سبيل المثال، يمكن إعادة بيان إجمالى القيمة الدفترية بالرجوع إلى بيانات السوق التى يمكن ملاحظتها أو يمكن إعادة بيانها بشكل متناسب مع التغير فى القيمة الدفترية. يتم تعديل مجمع الاستهلاك فى تاريخ إعادة التقييم ليعادل الفرق بين إجمالى القيمة الدفترية والقيمة الدفترية للأصل بعد الأخذ فى الاعتبار خسائر انخفاض القيمة المتراكمة.

ب. استبعاد مجمع الإهلاك المتراكم مقابل إجمالى القيمة الدفترية للأصل.

- إذا تم إعادة تقييم أحد بنود الأصول الثابتة، فإنه يجب إعادة تقييم فئة الأصول الثابتة التى ينتمى إليها ذلك الأصل بالكامل.
- فى حالة زيادة القيمة الدفترية للأصل نتيجة لإعادة التقييم، فيجب إثبات الزيادة من خلال **الدخل الشامل الآخر** وتجميعها ضمن حقوق الملكية تحت بند **"فائض إعادة التقييم"**. ومع ذلك، يجب إثبات الزيادة ضمن قائمة الأرباح أو الخسائر بالقدر الذى يعكس به إنخفاضاً فى إعادة تقييم نفس الأصل سبق إثباته ضمن قائمة الأرباح أو الخسائر.
- فى حالة إنخفاض القيمة الدفترية للأصل نتيجة لإعادة تقييمه، فيجب إثبات الإنخفاض ضمن قائمة الأرباح أو الخسائر، ومع ذلك، يجب إثبات الإنخفاض ضمن الدخل الشامل الآخر بقدر وجود أى رصيد دائن فى فائض إعادة التقييم المتعلق بذلك الأصل. والذى يقلل من المبلغ المتراكم فى حقوق الملكية تحت بند فائض إعادة التقييم.
- قد يتم تحويل فائض إعادة التقييم المدرج فى حقوق الملكية فيما يتعلق بأحد بنود الأصول الثابتة مباشرة إلى الأرباح المرحلة عندما يتم استبعاد الأصل. وقد يتضمن ذلك تحويل الفائض بالكامل عند خروج الأصل من الخدمة أو التخلص منه. ومع ذلك، قد يتم تحويل بعض الفائض عندما يتم استخدام الأصل من قبل المنشأة. وفى مثل هذه الحالة، فإن مبلغ الفائض المحول سيكون هو الفرق بين الإهلاك على أساس القيمة الدفترية المعاد تقييمها للأصل والإهلاك على أساس التكلفة الأصلية للأصل، ولا تتم هذه التحويلات من فائض إعادة التقييم إلى الأرباح المرحلة من خلال قائمة الأرباح أو الخسائر.
- يتم الإعتراف والإفصاح عن آثار الضرائب على الدخل، إن وجدت، الناتجة عن إعادة تقييم الأصول الثابتة وفقا لمعيار المحاسبة المصرى رقم (٢٤) ضرائب الدخل.

الإهلاك:

- يجب أن تعكس طريقة الإهلاك المستخدمة النمط الذى من المتوقع أن تستهلك فيه المنشأة المنافع الاقتصادية المستقبلية للأصل، وذلك طبقاً للمعدلات الآتية:

الأصـل	معدل الإهلاك
مبانى وإنشاءات	٢٪
تجهيزات	١٠٪
آلات ومعدات وأجهزة	١٠٪
وسائل نقل وإنتقال	٢٠٪
عدد وادوات واجهزة اطفاء حريق	١٠٪
اثاث ومعدات مكتبية	٦%-١٢,٥٪

- يجب مراجعة طريقة الإهلاك المطبقة على الأصل على الأقل فى نهاية كل سنة مالية، وإذا كان هناك تغيير جوهرى فى نمط الاستهلاك المتوقع للمنافع الاقتصادية المستقبلية المتضمنة فى الأصل، فيجب تغيير الطريقة إلى تعكس النمط المتغير. ويجب أن تتم المحاسبة عن هذا التغيير على أنه تغيير فى التقدير المحاسبى وفقًا لمعيار المحاسبة المصرى رقم ٥.

الإستبعاد من الدفاتر:

- يجب إلغاء إثبات القيمة الدفترية لبند الأصل عند التخلص منها؛ أو عندما لا يتوقع أى فوائد اقتصادية مستقبلية من استخدامه أو التخلص منه.
- يتم تحديد الربح أو الخسارة الناتجة عن استبعاد بند من بنود الأصول الثابتة على أنه الفرق بين صافى متحصلات الإستبعاد، إن وجدت، والقيمة الدفترية لهذا البند. ويجب إدراج هذا الربح أو الخسارة فى الربح أو الخسارة عند إلغاء الإعتراف بالبند، ولا يجوز تصنيف المكاسب كإيراد.

مشروعات تحت التنفيذ :

يتم إثبات كافة التكاليف التى تتحملها الشركة فى إنشاء الأصول الثابتة فى بند مشروعات تحت التنفيذ وعند انتهاء استكمال الأصل يصبح جاهزًا للإستخدام فى الغرض المنشأ من أجله يتم تحويل التكاليف إلى بند الأصول الثابتة.

٦/٣ عقود الإيجار :

المؤجر :

- تصنيف عقود التأجير – للمؤجر :

- يجب على المؤجر تصنيف كل عقد من عقود إيجاراته فى تاريخ نشأة عقد التأجير بناءاً - على جوهر المعاملة وليس على شكل العقد، ويتم إعادة النظر فى التصنيف فقط إذا كان هناك تعديل فى عقد التأجير.
- **التغيرات فى التقديرات** (على سبيل المثال التغيرات فى تقديرات العمر الاقتصادى أوفى القيمة المتبقية للأصل محل العقد)، أو**التغيرات فى الظروف** (مثال تعثر المستأجر فى السداد)، لا تنشئ تصنيفاً جديداً لعقد التأجير للأغراض المحاسبية. كما يلى :

أ. **على أنه عقد تأجير تمويلى،** إذا كان يحوّل بصورة جوهرية ما يقارب كافة المخاطر والمنافع العائدة لملكية الأصل محل العقد.

ب. **على أنه عقد تأجير تشغيلى،** إذا كان لا يحوّل بصورة جوهرية ما يقارب كافة المخاطر والمنافع العائدة لملكية الأصل محل العقد.

أولا : التأجير التمويلى :

- إذا كان العقد يحوّل بصورة جوهرية ما يقارب كافة المخاطر والمنافع العائدة لملكية الأصل محل العقد، وذلك إعتماداً على جوهر المعاملة وليس على شكل العقد. ومن أمثلة الحالات التى تؤدى عادة بمفردها أو مجتمعة إلى تصنيف عقد التأجير على أنه عقد تأجير تمويلى ما يلى

أ. يحوّل عقد التأجير ملكية الأصل محل العقد للمستأجر فى نهاية مدة عقد التأجير.

ب. كان للمستأجر الخيار لشراء الأصل محل العقد بسعر من المتوقع أن يكون أقل بدرجة كافية عن القيمة العادلة فى التاريخ الذى يصبح فيه الخيار قابلاً للممارسة بما يجعل من المؤكد بشكل معقول فى تاريخ نشأة عقد التأجير أن الخيار ستتم ممارسته.

ج. تغطى مدة عقد التأجير الجزء الأكبر من العمر الاقتصادى للأصل محل العقد حتى ولو لم يتم تحويل الملكية.

د. تبلغ القيمة الحالية لدفعات الإيجار، فى تاريخ نشأة عقد التأجير، على الأقل ما يقارب كافة القيمة العادلة للأصل محل العقد.

ه. يعد الأصل محل العقد ذو طبيعة متخصصة إلى حد أن المستأجر فقط هو من يستطيع استخدامه بدون تعديلات كبيرة.

و. إذا كان المستأجر يستطيع إلغاء عقد التأجير، فإن المستأجر يتحمل خسائر المؤجر المرتبطة بالإلغاء.

ز. يحق للمستأجر الأرباح أو الخسائر الناتجة من التقلبات فى القيمة العادلة للقيمة المتبقية (على سبيل المثال فى شكل خصم إيجار يعادل معظم عائدات البيع فى نهاية عقد التأجير).

ح. للمستأجر القدرة على الاستمرار فى عقد التأجير لفترة ثانية بإيجار يقل بشكل جوهرى عن الإيجار فى السوق.

- لا تعُد الأمثلة والمؤشرات الواردة فى الفقرتين السابقتين دائماً قطعية. فإذا اتضح من سمات أخرى أن عقد التأجير لا يُحوِّل بصورة جوهرية ما يقارب كافة المخاطر والمنافع العائدة لملكية الأصل محل العقد، فإنه يتم تصنيف عقد التأجير على أنه عقد تأجير تشغيلى.

- **<u>الإعتراف والقياس - التأجير التمويلى</u> :**

- فى تاريخ بداية عقد التأجير، يجب على المؤجر الإعتراف بالأصول المحتفظ بها بموجب عقد تأجير تمويلى فى قائمة المركز المالى وعرضها على أنها مبالغ مستحقة التحصيل بمبلغ مساوى لصافى الإستثمار فى عقد التأجير.

<u>القياس الأولى لدفعات الإيجار المدرجة فى صافى الإستثمار فى عقد التأجير</u> :

- فى تاريخ بداية عقد التأجير، تتكون دفعات الإيجار المدرجة فى قياس صافى الإستثمار فى عقد التأجير من الدفعات الناتجة عن حق استخدام الأصل محل العقد خلال مدة عقد التأجير التى لم تستلم فى تاريخ بداية عقد التأجير والمتمثلة فى:

أ. الدفعات الثابتة ناقصاً أى حوافز إيجار مستحقة الدفع.

ب. دفعات الإيجار المتغيرة التى تعتمد على مؤشر أو معدل، يتم قياسها مبدئياً باستخدام مؤشر أو معدل كما فى تاريخ بداية عقد التأجير.

ج. أى ضمانات قيمة متبقية مقدمة للمؤجر بواسطة المستأجر أو طرف ذى علاقة بالمستأجر أو طرف ثالث ليس له علاقة بالمؤجر له القدرة المالية للوفاء بالإلتزامات بموجب الضمان.

د. سعر ممارسة خيار الشراء إذا كان المستأجر متأكداً بصورة معقولة من ممارسة هذا الخيار.

ه. دفعات غرامات إنهاء عقد التأجير، إذا كانت مدة الإيجار تعكس ممارسة المستأجر خيار إنهاء عقد التأجير.

- يجب على المؤجر استخدام معدل الفائدة الضمنى فى عقد التأجير لقياس صافى الإستثمار فى عقد التأجير، ويتم تضمين التكاليف الأولية المباشرة، بخلاف تلك التكاليف المتكبدة بواسطة الصُنّاع أو التجار المؤجرين، فى القياس الأولى لصافى الإستثمار فى عقد التأجير، ويتم تحديد معدل الفائدة الضمنى فى عقد التأجير بطريقة تؤدى إلى إدراج التكاليف الأولية المباشرة تلقائياً فى صافى الإستثمار فى عقد التأجير وليس هناك حاجة لإضافة كل منهما بشكل منفصل.

- **<u>القياس اللاحق</u> :**

- يجب على المؤجر الإعتراف بدخل التمويل على مدى مدة عقد التأجير، على أساس نمط يعكس معدل عائد دورى ثابت لصافى استثمار المؤجر فى عقد التأجير.

<u>ثانيا</u> : <u>عقود التأجير التشغيلية</u> :

- **<u>الإعتراف والقياس</u> :**

- يجب على المؤجر الإعتراف بدفعات عقود التأجير من عقود التأجير التشغيلية على أنها دخل إما بطريقة القسط الثابت أو أى أساس منتظم آخر. ويجب على المؤجر تطبيق أساس منتظم آخر إذا كان ذلك الأساس أكثر تعبير عن النمط الذى تتناقص فيه الاستفادة من استخدام الأصل محل العقد.

- يجب على المؤجر الإعتراف **بالإهلاك** للأصول المؤجرة بعقد تأجير تشغيلى وفقا لسياسة الاهلاك العادية للمؤجر للأصول المماثلة. وكذلك **التكاليف المتكبدة** لاكتساب دخل التأجير على أنها <u>مصروف</u>.

- يجب على المؤجر إضافة **التكاليف المباشرة الأولية** المتكبدة فى الحصول على عقد تأجير تشغيلى إلى المبلغ الدفترى للأصل محل العقد والإعتراف بتلك التكاليف على أنها <u>مصروف على مدة عقد التأجير</u> بنفس الأساس المستخدم فى دخل عقد التأجير.

- يجب على المؤجر لتحديد ما إذا كان الأصل محل العقد المؤجر إيجاراً تشغيليا قد إضمحلت قيمته والمحاسبة عن أى خسائر اضمحلال يتم تحديدها.

- **تعديلات عقد التأجير :**

يجب على المؤجر المحاسبة عن تعديل عقد تأجير تشغيلى على أنه عقد تأجير جديد إعتباراً من تاريخ سريان التعديل مع الأخذ فى الإعتبار أى دفعات عقد تأجير مستلمة مقدما أو مستحقة تتعلق بعقد التأجير الأصلى تدرج على أنها جزء من دفعات الإيجار لعقد التأجير الجديد.

- **العرض :**

يجب على المؤجر عرض الأصول محل العقد بموجب عقد التأجير التشغيلى فى قائمة مركزه المالى وفقاً لطبيعة الأصل محل العقد، يجب على المؤجر تقديم الإفصاحات المطلوبة وفقاً معيار المحاسبة المصرى رقم (١٠) للأصول بموجب عقد تأجير تشغيلى (حسب فئة الأصل محل العقد) بشكل منفصل عن الأصول المملوكة المحتفظ بها والتى يستخدمها المؤجر.

- **عقود تأجير تمويلى (عمليات البيع وإعادة الاستئجار):**

إذا قامت المنشاة (البائع المستاجر) بتحويل أصل لمنشأة أخرى (المشترى المؤجر) وإعادة استئجار هذا الأصل مرة أخرى يجب على المنشاة تحديد ما إذا كان تحويل الأصل يتم المحاسبة عنه على ان عملية بيع لهذا الأصل ام لا.

- **فى حالة أن تحويل الأصل ليست عملية بيع :**

يجب على البائع المستأجر الاستمرار فى الإعتراف بالأصل المحول، ويجب عليه الإعتراف بالتزام مالى يساوى متحصلات التحويل.

٧/٣ الأصول الغير ملموسة وإهلاكاتها :

- يتم الإعتراف بالأصل غير الملموس عندما يكون من المرجح أن تدفق إلى المنشأة منافع إقتصادية مستقبلية يمكن أن تنسب للأصل وكان من الممكن قياس تكلفتة الأصل بدرجة يعتمد عليها، ويتم إثباته بتكلفته التاريخية – تكلفة الإقتناء – على أن يتم إستهلاك الأصل عندما يكون متاحًا للإستخدام أى عندما يصبح الأصل قابلا للتشغيل الفعلى بالطريقة التى حددتها الإدارة وطبقا للعمر الإنتاجى المقدر لكل أصل على حدة بإتباع أسلوب القسط الثابت ويتم إدراج الإهلاك الخاص بكل فترة مالية كمصروف بقائمة الأرباح أو الخسائر وذلك طبقا لمعدل الإستهلاك للحاسبات الآلية ١٠٪.
- تشمل تكلفة الأصل غير الملموس كافة التكاليف التى تتحملها الشركة لإقتناء أو إعداد الأصل غير الملموس، وتتوقف رسملة المصروفات عندما يكون الأصل معداً للإستخدام فى الغرض الذى أقتنى من أجله لكى يصبح فى الحالة المطلوبة للتشغيل طبقاً لما تراه الإدارة.
- يتم بصفة دورية مراجعة المتبقى من العمر الإنتاجى والمتوقع للأصول وإذا اختلف المتبقى من العمر الإنتاجى المتوقع بشكل جوهرى عن التقدير الأساسى فإن صافى القيمة الدفترية يتم إستهلاكها على العمر الإنتاجى المتبقى بعد تعديله.
- يتم إعادة إحتساب قسط الإهلاك بعد خصم قيمة الإضمحلال لصافى قيمة الأصول على العمر الإنتاجى المتبقى على أن يتم إعادة احتساب قيمة الإهلاك فى حالة رد قيمة الإضمحلال مرة أخرى كما لو كان لم يتم احتساب الإضمحلال من قبل.

النفقات اللاحقة على إقتناء الأصل :

يتم المحاسبة عن النفقات اللاحقة على مشروعات الأبحاث والتطوير تحت التنفيذ المقتناة بشكل منفصل أو عند تجميع الأعمال والمعترف بها كأصل غير ملموس كالآتى:

- الإعتراف بها كمصروفات عند تكبدها بقائمة الأرباح أو الخسائر إذا كانت نفقات أبحاث.
- الإعتراف بها كمصـــروفات عند تكبدها بقائمة الأرباح أو الخســـائر إذا كانت نفقات تطوير لا تتفق مع معايير الإعتراف كأصل غير ملموس.
- إضـافتها إلى الرصـيد الدفترى لمشـروع الأبحاث والتطوير الذى تم اقتنائه إذا كانت نفقات تطوير تتفق مع معايير الإعتراف كأصل غير ملموس.

٨/٣ الإستثمارات :

١/٨/٣ الإستثمارات فى شركات تابعة:

يتم المحاسبة عن الإستثمارات فى شركات تابعة فى القوائم المالية للشركة باستخدام طريقة التكلفة بحيث يتم اثبات الإستثمارات فى شركات تابعة بتكلفة الاقتناء مخصوما منها الإضمحلال فى القيمة. ويتم تقدير الإضمحلال لكل إستثمار على حدة ويتم اثباتة فى قائمة الأرباح أو الخسائر. الشركات التابعة هى الشركات التى تسيطر عليها الشركة عندما يتحقق للمستثمر جميع ما يلى:

- السلطة على المنشأة المستثمر فيها.
- التعرض أو الحق فى العوائد المتغيرة من خلال مساهمته فى المنشأة المستثمر يه.
- القدرة على استخدام سلطته على المنشأة المستثمر فيها للتأثير على مبلغ العوائد التى يحصل عليها منها.

على الشركة إعادة تقييم السيطرة على المنشأة المستثمر فيها إذا أشارت الحقائق والظروف إلى وجود متغيرات لواحد أو أكثر من عناصر السيطرة الثالثة المذكورين بعالية.

٩/٣ المخزون :

١/٩/٣ مواد خام وقطع غيار ومهمات :

تقاس قيمة المخزون من مواد خام وقطع غيار ومهمات على أساس التكلفة أو صافى القيمة الإستردادية أيهما أقل ويتم الإثبات الأولى للمخزون بالتكلفة وتتضمن تكلفة المخزون كافة تكاليف الشراء وتكاليف التشكيل والتكاليف الأخرى التى تتحملها الشركة للوصول بالمخزون إلى موقعه وحالته الراهنة، ويتم تسعير المنصرف من المخزون وفقًا لطريقة الوارد أولاً يصرف أولاً، وتتمثل صافى القيمة الإستردادية فى سعر البيع المقدر فى ظروف النشاط المعتادة ناقصا التكاليف اللازمة لإتمام عملية الإنتاج وكذا المصروفات البيعية.

٢/٩/٣ الإنتاج تحت التشغيل :

يتم تقييم الإنتاج تحت التشغيل على أساس التكلفة أو صافى القيمة الإستردادية أيهما أقل ويتم الإثبات الأولى للمخزون بالتكلفة والتى تتضمن كافة تكاليف التشكيل من مواد خام وعمالة مباشرة ونصيبه من المصروفات الصناعية غير المباشرة المحددة على أساس مستوى النشاط العادى حتى المرحلة الإنتاجية التى وصل إليها، وتتمثل صافى القيمة الإستردادية فى سعر البيع المقدر فى ظروف النشاط المعتادة ناقصا التكاليف اللازمة لإتمام عملية الإنتاج وكذا المصروفات البيعية.

٣/٩/٣ الإنتاج التام:

يتم تقييم الإنتاج التام على أساس التكلفة أو صافى القيمة الإستردادية أيهما أقل ويتم الإثبات الأولى للمخزون بالتكلفة والتى تتضمن كافة تكاليف التشكيل من مواد خام وعمالة مباشرة ونصيبه من المصروفات الصناعية غير المباشرة المحددة على أساس مستوى النشاط العادى، وتتمثل صافى القيمة الإستردادية فى سعر البيع المقدر فى ظروف النشاط المعتادة ناقصا المصروفات البيعية.

٤/٩/٣ الإنخفاض فى صافى القيمة البيعية للمخزون :

فى حالة وجود إنخفاض فى صافى القيمة البيعية للمخزون المتقادم وبطىء الحركة عن التكلفة يتم تحميل قائمة الأرباح أو الخسائر بهذا الإنخفاض لتحقيق مفهوم صافى القيمة الإستردادية لكافة أنواع المخزون.

١٠/٣ الإضمحلال فى قيمة الأصول :

أ. الأصول المالية :

- يتم اعتبار الأصل المالى مضمحلاً إذا كان هناك دليل موضوعى يشير إلى أن هناك حدث أو أكثر له تأثير سلبى على التدفقات النقدية المستقبلية المقدرة من استخدام الأصل، ويتم قياس خسارة الإضمحلال المتعلقة بأصل مالى تم قياسه بالتكلفة المستهلكة بالفرق بين القيمة الدفترية والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية المقدرة باستخدام سعر الفائدة الفعلى للأصل. بينما يتم قياس خسائر الإضمحلال المتعلقة بأصل مالى متاح للبيع باستخدام القيمة العادلة السائدة.
- يتم إجراء اختبار الإضمحلال للأصول المالية الهامة بذاتها على مستوى كل أصل بصفة مستقلة. وبالنسبة للأصول المالية الأخرى فإنه يتم إجراء اختبار الإضمحلال على مستوى كل مجموعة للأصول المالية المتبقية على مستوى المجموعات التى تشترك فى خصائص خطر الإئتمان.
- يتم الإعتراف بكافة خسائر الإضمحلال فى قائمة الأرباح أو الخسائر، هذا ويتم تحويل الخسائر المجمعة المتعلقة بأصل مالى متاح للبيع المثبتة مسبقاً ضمن حقوق الملكية إلى قائمة الأرباح أو الخسائر.

- بالنسبة للأصول باستثناء الشهرة، يتم إجراء تقييم بتاريخ التقارير المالية لتحديد فيما إذا كان هناك دليلا بأن خسائر الإنخفاض فى القيمة المثبتة سابقا ربما لم تعد موجودة أو انخفضت. إذا وجدت تلك المؤشرات تقوم الشركة بتقييم مبلغ الأصل الممكن تحصيله أو الوحدة المولدة للنقد، يتم رد خسائر الإنخفاض فى القيمة المدرجة سابقا فقط إذا كان هناك تغير فى الإفتراضات المستخدمة لتحديد قيمة الأصل القابلة للاسترداد منذ إدراج خسائر الإنخفاض فى القيمة الأخيرة.

ب. <u>الأصول غير المالية :</u>

- تتم مراجعة القيم الدفترية للأصول غير المالية للشركة بخلاف الأصول الضريبية المؤجلة فى تاريخ القوائم المالية لتحديد ما إذا كان هناك مؤشرات للإضمحلال.
- يتم الإعتراف بخسارة الإضمحلال اذا كانت القيمة الدفترية للأصل أو وحدته المولدة للنقد تزيد عن قيمته الإستردادية، تتمثل الوحدة المولدة للنقد فى أصغر مجموعة يمكن تحديدها من الأصول التى تولد تدفقات نقدية داخلة وتكون مستقلة بشكل كبير عن التدفقات النقدية الداخلة من غيرها من الأصول أو مجموعات الأصول. يتم الإعتراف بخسائر الإضمحلال فى قائمة الأرباح أو الخسائر.
- تتمثل القيمة الإستردادية للأصل أو للوحدة المولدة للنقد فى قيمته الإستخدامية أو قيمته العادلة ناقصاً تكاليف البيع أيهما أكبر.
- يتم مراجعة خسائر الإضمحلال المعترف بها فى الفترات السابقة للأصول الأخرى فى تاريخ القوائم المالية، وفى حالة وجود مؤشرات لإنخفاض الخسارة أو عدم وجودها، يتم عكس أثر خسائر الإضمحلال وذلك فى حدود التى لا تتجاوز فيها القيمة الدفترية للأصل قيمته التى كان سيتم تحديدها (بعد خصم الإهلاك) لو لم يتم الإعتراف بخسارة الإضمحلال.

١١/٣ <u>الأدوات المالية:</u>

١/١١/٣ <u>الهدف:</u>

- إن الهدف من معيار المحاسبة المصرى رقم (٤٧) هو وضع مبادئ التقرير المالى عن الأصول المالية والإلتزامات المالية لعرض معلومات ملائمة ومفيدة لمستخدمى القوائم المالية فى تقديرهم لمبالغ التدفقات النقدية المستقبلية للمنشأة، وتوقيتها وعدم تأكدها.

١/١/١١/٣ <u>الإعتراف:</u>

- يجب على المنشأة أن تعترف بأصل مالى أو إلتزام مالى فى قائمة مركزها المالى فقط عندما تصبح المنشأة طرفاً فى الأحكام التعاقدية للأداة ويتم تبويب الأصل اوالإلتزام المالى وقياسه وفقا للمعيار المحاسبة المصرى رقم (٤٧).

٢/١/١١/٣ <u>استبعاد الاصول المالية من الدفاتر:</u>

- يجب على المنشأة أن تستبعد أصل مالى من الدفاتر عندما فقط:
  ١. تنقضى الحقوق التعاقدية فى التدفقات النقدية من الأصل المالى، أو
  ٢. تقوم المنشأة بتحويل الأصل المالى ويكون التحويل مؤهلاً للإستبعاد من الدفاتر فقط عندما، إما:

- أن تحول الحقوق التعاقدية فى استلام التدفقات النقدية من الأصل المالى، أو تحتفظ بالحقوق التعاقدية فى أستلام التدفقات النقدية من الأصل المالى، ولكنها تتحمل إلتزاماً تعاقدياً بأن تدفع التدفقات النقدية إلى واحد أو أكثر من المستفيدين، إذا، وفقط إذا، تم استيفاء جميع الشروط الستة التالية:

أ. لا يكون على المنشأة إلتزام بأن تدفع مبالغ إلى المستفيدين النهائيين ما لم تحصل مبالغ متعادلة من الأصل الأصلى. ولا يفسد هذا الشرط الدفعات قصيرة الأجل من قبل المنشأة مع الحق فى الإسترداد الكامل للمبلغ المُقرض زائداً الفائدة المستحقة بمعدلات السوق.

ب. يحظر على المنشأة بموجب شروط عقد التحويل بيع أو رهن الأصل الأصلى، بخلاف ما يُعد ضماناً للمستفيدين النهائيين مقابل الإلتزام بأن تدفع لهم التدفقات النقدية.

ج. يكون على المنشأة إلتزام بأن ترسل أى تدفقات نقدية تحصلها نيابة عن المستفيدين النهائيين دون تأخير جوهرى. وبالإضافة إلى ذلك، لا يكون للمنشأة حق فى إستثمار مثل تلك التدفقات النقدية، بإستثناء الإستثمارات فى النقدية وما فى حكمها خلال فترة التسوية القصيرة من تاريخ التحصيل إلى تاريخ التحويل المطلوب إلى المستفيدين النهائيين، وأن يتم تمرير الفائدة المكتسبة على مثل تلك الإستثمارات إلى المستفيدين النهائيين.

- عندما تحول المنشأة أصلاً مالياً، فإنه يجب عليها تقييم المدى الذى تحتفظ بمخاطر ومنافع ملكية الأصل المالى. وفى هذه الحالة:

أ. إذا حولت المنشأة معظم مخاطر ومنافع ملكية الأصل المالى، فإنه يجب على المنشأة أن تستبعد الأصل المالى من الدفاتر وأن تثبت بشكل منفصل أى حقوق وإلتزامات نشأت أو احتفظت بها من التحويل على أنها أصول أو إلتزامات.

ب. إذا احتفظت المنشأة بمعظم مخاطر ومنافع ملكية الأصل المالى، فإنه يجب على المنشأة أن تستمر فى الإعتراف بالأصل المالى.

- يجب أن يتم الإعتراف ضمن الأرباح أو الخسائر مبلغ الفرق بين القيمة الدفترية (مُقاسة فى تاريخ الإستبعاد من الدفاتر) الذى تم تخصيصه للجزء الذى تم إستبعاده من الدفاتر، وبين المقابل المُستلم مقابل الجزء الذى تم استبعاده من الدفاتر (بما فى ذلك أى أصل جديد تم الحصول عليه مطروحاً منه أى إلتزام جديد تم تحمله).

٣/١/١١/٣ <u>استبعاد الإلتزامات المالية من الدفاتر:</u>

- يجب على المنشأة أن تستبعد الإلتزام المالى من الدفاتر (أو الجزء من إلتزام مالى) من قائمة مركزها المالى عندما، وفقط عندما، يتم تسويته - أى عندما يتم سداد الإلتزام المحدد فى العقد أو إلغاؤه أو انقضاؤه.

- يجب أن تتم المحاسبة عن المبادلة التى تتم بين مقترض ومقرض حالى لأدوات دين تختلف شروطها - إلى حد كبير- على أنها تسوية للإلتزام المالى الأصلى والإعتراف بإلتزام مالى جديد وبالمثل، فإنه يجب المحاسبة عن التعديل الجوهرى فى شروط إلتزام مالى قائم أو جزء منه (سواء كان بسبب تعسر المدين أو خلافه) على أنه تسوية للإلتزام المالى الأصلى والإعتراف بإلتزام مالى جديد.

- يجب أن يتم الإعتراف بالفرق بين القيمة الدفترية للإلتزام المالى (أو الجزء من إلتزام مالى) يتم تسويته أو تحويله إلى طرف آخر والمقابل المدفوع، بما فى ذلك أى أصول غير نقدية يتم تحويلها أو إلتزامات يتم تحملها، ضمن الأرباح أو الخسائر.

٢/١١/٣ <u>تبويب الأصول المالية:</u>

- فإنه يجب على المنشأة أن تبوب الأصول المالية على أساس قياسها –لاحقاً- إما بالتكلفة المستهلكة، أو بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر أو بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر، اعتماداً على كل من:
  (أ) نموذج أعمال المنشأة لإدارة الأصول المالية؛ و
  (ب) خصائص التدفق النقدى التعاقدى للأصل المالى.

- لا يتم إعادة تبويب الأصول المالية بعد الإعتراف الأولى ما لم تغير الشركة نموذج أعمالها لإدارة الأصول المالية أو تتغير خصائص التدفق النقدية التعاقدية للأصل المالى، إذا الأمر كذلك سيتم إعادة تصنيف الأصول المالية فى اليوم الأول من فترة التقرير التالية بعد هذا التغيير.

١/٢/١١/٣ <u>قياس الأصل المالى بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر:</u>

- يجب أن يتم قياس الأصل المالى بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر إذا تم استيفاء كل من الشرطين التاليين:

أ. يكون الإحتفاظ بالأصل المالى ضمن نموذج أعمال يتم تحقيق هدفه من خلال تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية وبيع الأصول المالية كليهما،

ب. ينشأ عن الشروط التعاقدية للأصل المالى، فى تواريخ محددة، تدفقات نقدية تمثل فقط مدفوعات المبلغ الأصلى والفائدة على المبلغ الأصلى القائم.

- يتمثل **<u>المبلغ الأصلى</u>** هو القيمة العادلة للأصل المالى عند الإعتراف الأولى،
- وتتمثل **<u>الفائدة</u>** فى مقابل القيمة الزمنية للنقود، ومقابل المخاطر الإئتمانية المرتبطة بالمبلغ الأصلى القائم خلال فترة زمنية معينة ومقابل مخاطر الإقراض الأساسية الأخرى والتكاليف، بالإضافة إلى هامش الربح.

٢/٢/١١/٣ <u>تبويب الإلتزامات المالية:</u>

- يجب على المنشأة أن تبوب جميع الإلتزامات المالية على أنها يتم قياسها -لاحقا- بالتكلفة المستهلكة، بإستثناء ما يلى:
  (أ) الإلتزامات المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر. يجب أن يتم قياس مثل هذه الإلتزامات، بما فى ذلك المشتقات التى تمثل إلتزامات، لاحقاً بالقيمة العادلة.

(ب) الإلتزامات المالية التى تنشا عندما لا يتأهل تحويل أصل مالى للإستبعاد من الدفاتر أوعندما ينطبق منهج التدخل المستمر.

(ج) عقود الضمان المالى.

(د) الإرتباطات بتقديم قرض بمعدل فائدة أقل من سعر السوق.

(هـ) المقابل المحتمل الذى تم الإعتراف به من قبل المنشاة المستحوذة ضمن تجميع أعمال ينطبق عليه معيار المحاسبة المصرى رقم (٢٩). يجب أن يتم القياس اللاحق لمثل هذا المقابل المحتمل بالقيمة العادلة مع الإعتراف بالتغيرات ضمن الأرباح أو الخسائر.

- يمكن للمنشأة، عند الإعتراف الأولى، أن تخصص -بشكل لا رجعه فيه- إلتزاماً مالياً على أنه يتم قياسه بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر عندما يكون ذلك مسموحاً ، أو عندما ينتج عن القيام بذلك معلومات أكثر ملاءمة، إما بسبب أنه:

(أ) يزيل أو يقلص -بشكل جوهرى- عدم الثبات فى القياس أو الإعتراف (يشار إليه -أحيانا-على أنه "عدم اتساق محاسبى") .

(ب) كان هناك مجموعة من الإلتزامات المالية أو من الأصول المالية والإلتزامات المالية يتم إدارتها وتقييم أدائها على أساس القيمة العادلة وفقا لاستراتيجية موثقة لإدارة المخاطر أو للإستثمار، ويتم داخليا تقديم معلومات بشأن المجموعة على ذلك الأساس إلى أعضاء الإدارة العليا للمنشأة.

- لا يجوز للمنشأة أن تعيد تبويب أى إلتزام مالى .

٣/١١/٣ القياس الأولى للاصول و الإلتزامات المالية:

١/٣/١١/٣ المدينون التجاريون (العملاء والمدينون والحسابات المدينة الأخرى):

- فإنه يجب على المنشأة، عند الإعتراف الأولى، أن تقيس المبالغ المستحقة على المدينين التجاريين بسعر المعاملة وفقا للمعيار المحاسبة المصرى رقم (٤٨) إذا لم تنطوى المبالغ المستحقة على مُكوّن تمويل مهم أوعندما تطبق المنشأة الوسيلة العملية (عندما تتوقع الشركة عند نشأة العقد، أن تكون الفترة بين قيام المنشأة بتحويل سلعة أو خدمة متعهد بها إلى العميل وسداد العميل لمقابل السلعة أو الخدمة سنة أو أقل.

- يتم إثبات العملاء والمدينين والحسابات المدينة الأخرى بالقيمة الإسمية مخصومًا منها أية مبالغ من المتوقع عدم تحصيلها والتى يتم تقديرها فى نهاية السنة عندما يكون من غير المحتمل تحصيل المبلغ بالكامل كما يتم تخفيض قيمة العملاء والمدينين بقيمة الديون الرديئة عند تحديدها، هذا ويتم إثبات الأرصدة المدينة الأخرى بالتكلفة ناقصًا الخسائر الإئتمانية المتوقعة.

- يتم إثبات الدائنين والحسابات الدائنة الأخرى بالقيمة الإسمية كما يتم الإعتراف بالإلتزامات (المستحقات) بالقيم التى سيتم دفعها فى المستقبل وذلك مقابل البضائع والخدمات التى تم استلامها.

٢/٣/١١/٣ الأصول والإلتزامات المالية (ماعدا المدينون التجاريون):

- بإستثناء المبالغ المستحقة على المدينين التجاريين، يجب على المنشأة، عند الإعتراف الأولى، أن تقيس الأصل المالى أو الإلتزام المالى بقيمته العادلة زائدا أو مطروحا منه، فى حالة أصل مالى أو إلتزام مالى ليس بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر، تكاليف المعاملة التى تتعلق بشكل مباشر باقتناء أو إصدار الأصل المالى أو الإلتزام المالى.

- وبالرغم من ذلك، إذا كانت القيمة العادلة للأصل المالى أو الإلتزام المالى، عند الإعتراف الأولى، تختلف عن سعر المعاملة، و إذا تم إثبات تلك القيمة العادلة من خلال السعر المدرج فى السوق النشط لأصل أو إلتزام مماثل أو بناءا على أسلوب تقييم يستخدم فقط البيانات من الأسواق التى يمكن ملاحظتها . يجب على المنشأة الإعتراف بالفرق بين القيمة العادلة عند الإعتراف الأولى و السعر المعاملة كربح او خسارة.

٤/١١/٣ القياس اللاحق:

١/٤/١١/٣ القياس اللاحق للأصول المالية:

- بعد الإعتراف الأولى، يجب على المنشأة أن تقيس الأصل المالى بما يلى:

(أ) التكلفة المستهلكة، أو

(ب) القيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الأخر أو

(ج) القيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر.

يجب على المنشأة أن تطبق متطلبات الإضمحلال على الأصول المالية التى يتم قياسها بالتكلفة المستهلكة وعلى الأصول المالية التى يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر.

إعدام الأصل المالى:

- يجب على المنشأة أن تقوم -بشكل مباشر- بتخفيض إجمالى القيمة الدفترية لأصل مالى عندما لا يكون لدى المنشأة توقعات معقولة باسترداد الأصل المالى فى مجمله أو جزء منه. ويشكل الإعدام حدث الإستبعاد من الدفاتر.

بالنسبة للعملاء المنفردين، لدى الشركة سياسة إعدام إجمالى القيمة الدفترية الإجمالية عندما يكون الأصل المالى مستحق السداد أكثر من عامين بناءا على الخبرة السابقة فى إسترداد الأصول المماثلة .

و بالنسبة لعملاء الشركة، تقوم الشركة بإجراء تقيم بصورة منفردة فيما يتعلق بتوقيت و مقدار شطب و بناء على إذا ما كان التوقع معقول للإسترداد ولا تتوقع الشركة إسترداد كبير من المبلغ المشطب ومع ذلك فإن الأصول المالية التى تم شطبها قد تظل خاضعة لأنشطة الإلتزام من أجل الإمتثال لإجراءات الشركة لإسترداد المبالغ المستحقة.

٢/٤/١١/٣ القياس اللاحق للإلتزامات المالية:

- بعد الإعتراف الأولى، يجب على المنشأة أن تقيس الإلتزام المالى وفقا لطريقة التى تم بها فى الإعتراف الاولى.

٣/٤/١١/٣ قياس التكلفة المستهلكة:

طريقة الفائدة الفعلية:

- يجب أن يتم حساب إيراد الفائدة باستخدام طريقة الفائدة الفعلية. ويجب أن يتم حسابه بتطبيق معدل الفائدة الفعلى على إجمالى القيمة الدفترية للأصل المالى باستثناء:

(أ) الأصول المالية المضمحلة عند شرائها أو إنشائها. يجب على المنشأة أن تطبق لتلك الأصول المالية معدل الفائدة الفعلى المعدل بالمخاطر الإئتمانية على التكلفة المستهلكة للأصل المالى منذ الإعتراف الأولى.

(ب) الأصول المالية التى لا تُعد أصولاً مالية مضمحلة عند شرائها أو إنشائها ولكن أصبحت -لاحقا- أصولاً مالية مضمحلة. يجب على المنشأة أن تطبق لتلك الأصول المالية معدل الفائدة الفعلى على التكلفة المستهلكة للأصل المالى فى فترات التقرير اللاحقة.

تعديل التدفقات النقدية التعاقدية:

- عندما تتم إعادة التفاوض بشأن التدفقات النقدية التعاقدية لأصل مالى، أو بخلاف ذلك يتم تعديلها، ولا ينتج عن إعادة التفاوض أو التعديل الإستبعاد من الدفاتر لذلك الأصل المالى وفقاً لهذا المعيار، فإنه يجب على المنشأة أن تعيد حساب إجمالى القيمة الدفترية للأصل المالى ويجب عليها أن تثبت مكسب أو خسارة التعديل فى الأرباح أو الخسائر. يجب أن تتم إعادة حساب إجمالى القيمة الدفترية للأصل المالى على أنه القيمة الحالية للتدفقات النقدية التعاقدية التى تمّت إعادة التفاوض بشأنها أو تم تعديلها والتى يتم خصمها بمعدل الفائدة الفعلى الأصلى للأصل المالى (أو معدل الفائدة الفعلى المُعدل بالمخاطر الإئتمانية للأصول المالية المضمحلة عند شرائها أو إنشائها) أو حينما يكون مُنطبقاً، معدل الفائدة الفعلى بعد تعديله، ويتم تعديل القيمة الدفترية للأصل المالى المعدل بأى تكاليف أوأتعاب يتم تكبدها ويتم إستهلاكها على مدى الأجل المتبقى للأصل المالى المعدل.

٥/١١/٣ الإضمحلال:

١/٥/١١/٣ مدخل عام للإعتراف بالخسائر الإئتمانية المتوقعة:

يجب على المنشأة أن تطبق متطلبات الإضمحلال للإعتراف وقياس مخصص خسارة مقابل الخسائر الإئتمانية المتوقعة من الأصول المالية التى يتم قياسها بالتكلفة المستهلكة، أو التى يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر، أو من مبلغ إيجار مستحق التحصيل، أو من أصل عقد مع عميل أو من ارتباط بقرض، ومن عقد ضمان مالى، والتى تنطبق عليها متطلبات الإضمحلال فى القيمة.

بالنسبة للأصول المالية التى يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر، يجب أن يتم الإعتراف بخسارة الإضمحلال ضمن الدخل الشامل الآخر ولا يجوز أن يقلص من القيمة الدفترية للأصل المالى فى قائمة المركز المالى ،

من أمثلة الأدلة على أن الأصل المالى مضمحل ائتمانياً البيانات الممكن رصدها حول الأحداث التالية:

أ. صعوبات مالية كبيرة للمُصدر أو للمقترض؛ أو

ب. خرق العقد، مثل الإخفاق فى السداد أو تجاوز موعد الاستحقاق؛ أو

ج. أن يكون مقرض (مقرضو) المقترض، لأسباب اقتصادية أو تعاقدية تتعلق بصعوبات مالية للمقترض، قد منحوا المقترض تيسيراً (تيسيرات) والذى بخلاف ذلك لم يكن المقرض (المقرضون) ليمنحه؛ أو

د. إذا أصبح من المرجح دخول المقترض فى إفلاس أو فى إعادة تنظيم مالى آخر؛ أو

هـ. اختفاء سوق نشطة لذلك الأصل المالى بسبب صعوبات مالية.

قياس الخسائر الإئتمانية المتوقعة :

- هى الفرق بين جميع التدفقات النقدية التعاقدية المستحقة للمنشأة وفقاً للعقد وجميع التدفقات النقدية التى تتوقع المنشأة استلامها (أى كل العجز النقدى)، مخصوماً بمعدل الفائدة الفعلى الأصلى.
- **الخسائر الإئتمانية المتوقعة على مدى العمر:** هى الخسائر الإئتمانية المتوقعة التى تنتج عن جميع حالات الإخفاق الممكنة فى السداد على مدار العمر المتوقع للأداة المالية.
- **الخسائر الإئتمانية المتوقعة على مدى ١٢ شهراً:** هى الجزء من الخسائر الإئتمانية المتوقعة على مدى العمر الذى يمثل الخسائر الإئتمانية المتوقعة التى تنتج عن أحداث الإخفاق فى السداد لأداة مالية والمرجحة الحدوث خلال ١٢ شهراً بعد تاريخ التقرير.
- يجب على المنشأة، فى كل تاريخ تقرير، أن تقيس خسارة الإضمحلال للأداة المالية بمبلغ مساوٍ للخسائر الإئتمانية المتوقعة على مدى العمر إذا كانت المخاطر الإئتمانية على تلك الأداة المالية قد زادت -بشكل جوهرى- منذ الإعتراف الأولى. إن الهدف من متطلبات الإضمحلال هو الإعتراف بالخسائر الإئتمانية المتوقعة على مدى العمر لجميع الأدوات المالية التى يوجد لها زيادات كبيرة فى المخاطر الإئتمانية منذ الإعتراف الأولى –سواء تم تقييمها على أساس فردى أو جماعي- مع الأخذ فى الحسبان جميع المعلومات المعقولة والمؤيدة، بما فى ذلك تلك التى تكون ذات نظرة للمستقبل.
- إذا لم تكن المخاطر الإئتمانية فى تاريخ التقرير على أداة مالية قد زادت بشكل جوهرى منذ الإعتراف الأولى، فإنه يجب على المنشأة أن تقيس خسارة الإضمحلال لتلك الأداة المالية بمبلغ مساوٍ للخسائر الإئتمانية المتوقعة لمدة ١٢ شهر. يجب اعتبار التاريخ الذى تصبح فيه المنشأة طرفاً فى ارتباط غير قابل للإلغاء هو تاريخ الإعتراف الأولى لأغراض تطبيق متطلبات الإضمحلال على الارتباطات بقروض وعقود الضمان المالى.إذا كانت المنشأة قد قامت بقياس خسارة الإضمحلال لأداة مالية بمبلغ مساو للخسائر الإئتمانية المتوقعة على مدى عمرها فى فترة التقرير السابقة، ولكنها قررت فى تاريخ التقرير الحالى لم تعد مستوفاة، فإنه يجب على المنشأة أن تقيس خسارة الإضمحلال بمبلغ مساو للخسائر الإئتمانية المتوقعة على مدى ١٢ شهرا من تاريخ التقرير الحالى.
- يجب على المنشأة أن تثبت ضمن الأرباح أو الخسائر مبلغاً مساوياً للخسائر الإئتمانية (أو عكس الخسائر) والذى يكون مطلوباً لتعديل خسارة الإضمحلال فى تاريخ التقرير إلى المبلغ الذى يجب أن يتم الإعتراف به وفقا لهذا المعيار، وذلك على أنه مكسب أو خسارة الإضمحلال.

٢/٥/١١/٣ تحديد الزيادات الجوهرية فى المخاطر الإئتمانية :

- يجب على المنشأة، فى كل تاريخ تقرير، أن تقوم بتقييم ما إذا كانت المخاطر الإئتمانية على أداة مالية قد زادت -بشكل جوهري- منذ الإعتراف الأولى. وعند القيام بالتقييم، يجب على المنشأة أن تستخدم التغير فى مخاطر الإخفاق فى السداد الواقعة على مدى العمر المتوقع للأداة المالية بدلاً من التغير فى مبلغ الخسائر الإئتمانية المتوقعة. ولإجراء ذلك التقييم، يجب على المنشأة أن تقارن مخاطر الإخفاق فى السداد الواقعة على الأداة المالية كما هى فى تاريخ التقرير مع مخاطر الإخفاق فى السداد الواقعة على الأداة المالية كما هى فى تاريخ الإعتراف الأولى وأن تأخذ فى الحسبان كل المعلومات المتاحة عن تجاوز موعد الإستحقاق بالإضافة إلى أية معلومات ذات نظرة للمستقبل معقولة ومؤيدة متاحة بدون تكلفة أو جهد لا مبرر لهما، والتى تُعد مؤشراً على زيادات جوهرية فى المخاطر الإئتمانية منذ الإعتراف الأولى. يمكن للمنشأة أن تفترض أن المخاطر الإئتمانية على أداة مالية لم تزداد بشكل جوهرى منذ الإعتراف الأولى إذا تم تحديد أن الأداة المالية لديها مخاطر ائتمانية منخفضة فى تاريخ التقرير.

- وهناك إفتراض يمكن نقضه بأن المخاطر الإئتمانية على الأصل المالى قد زادت -بشكل جوهرى- منذ الإعتراف الأولى عندما تتجاوز الدفعات التعاقدية موعد إستحقاقها بما يزيد عن ٣٠ يوماً. وتستطيع المنشأة نقض هذا الإفتراض إذا كان لدى المنشأة معلومات معقولة ومؤيدة وتكون متاحة بدون تكلفة أو جهد لا مبرر لهما، تدل على أن المخاطر الإئتمانية لم تزداد -بشكل جوهرى- منذ الإعتراف الأولى حتى ولو كانت الدفعات التعاقدية تتجاوز موعد استحقاقها بما يزيد عن ٣٠ يوماً. وعندما تحدد المنشأة أنه كان هناك زيادات كبيرة فى المخاطر الإئتمانية قبل أن تتجاوز الدفعات التعاقدية موعد استحقاقها بما يزيد عن ٣٠ يوماً، فلا يمكن تطبيق هذا الافتراض.

٣/٥/١١/٣ <u>الأصول المالية المضمحلة عند شرائها أو إنشائها:</u>

- يجب على المنشأة أن تثبت فى تاريخ التقرير فقط -التغيرات المتراكمة فى الخسائر الإئتمانية المتوقعة على مدى العمر منذ الإعتراف الأولى على أنها مخصص خسارة للأصول المالية المضمحلة عند شرائها أو إنشائها.
- يجب على المنشأة الإعتراف فى تاريخ كل تقرير، بمبلغ التغير فى الخسائر الإئتمانية المتوقعة على مدى العمر على أنه خسارة أو مكسب (المكسب الناتج عن عكس خسارة اضمحلال سبق الإعتراف بها) الإضمحلال ضمن الأرباح أو الخسائر. ويجب على المنشأة أن تثبت التغيرات الإيجابية فى الخسائر الإئتمانية المتوقعة على مدى العمر على أنها مكسب الإضمحلال، حتى ولو كانت الخسائر الإئتمانية المتوقعة على مدى العمر أقل من مبلغ الخسائر الإئتمانية المتوقعة التى تم تضمينها فى التدفقات النقدية المُقدرة عند الإعتراف الأولى.

٤/٥/١١/٣ <u>مدخل مبسط للإعتراف بالخسائر الإئتمانية المتوقعة:</u>

- وفقا للمدخل المبسط للإعتراف بالخسائر الإئتمانية المتوقعة للمبالغ المستحقة التحصيل من المدينين التجاريين، وأصول العقود مع العملاء ومبالغ الإيجار المستحقة التحصيل، يجب على المنشأة أن تقيس -دائماً- الخسارة بمبلغ مساوى للخسائر الإئتمانية المتوقعة على مدى العمر لما يلى:

أ. **<u>المبالغ المستحقة على المدينين التجاريين أو أصول العقود مع العملاء</u>** التى تنتج عن معاملات تقع ضمن نطاق معيار المحاسبة المصرى رقم (٤٨)، والتى لا تتضمن مُكوّن تمويل هام (أوعندما تطبق المنشأة وسيلة عملية على العقود التى لا تزيد عن سنة) أو تتضمن مُكوّن تمويل هام وفقا للمعيار المحاسبة المصرى رقم (٤٨)، إذا اختارت المنشأة، على أنها سياستها المحاسبية، أن تقيس خسارة الإضمحلال بمبلغ مساو للخسائر الإئتمانية المتوقعة على مدى العمر. ويجب أن يتم تطبيق تلك السياسة المحاسبية على جميع مثل تلك المبالغ المستحقة على المدينين التجاريين أو أصول العقود مع العملاء، ولكن يمكن أن يتم تطبيقها -بشكل منفصل- على المبالغ المستحقة على المدينين التجاريين وأصول العقود مع العملاء.

ب. **<u>مبالغ الإيجار المستحقة التحصيل</u>** التى تنتج عن معاملات تقع ضمن نطاق معيار المحاسبة المصرى رقم (٤٩)، إذا اختارت المنشأة، على أنها سياستها المحاسبية، أن تقيس خسارة الإضمحلال بمبلغ مساو للخسائر الإئتمانية المتوقعة على مدى العمر. ويجب أن يتم تطبيق تلك السياسة المحاسبية على جميع مبالغ الإيجار المستحقة التحصيل، ولكن يمكن أن يتم تطبيقها - على مبالغ الإيجار المستحق التحصيل عن عقود التأجير التمويلى بشكل منفصل عن عقود التأجير التشغيلى.

٥/٥/١١/٣ <u>قياس الخسائر الإئتمانية المتوقعة:</u>

- يجب على المنشأة أن تقيس الخسائر الإئتمانية المتوقعة من الأداة المالية بطريقة تعكس:

أ. مبلغ غير متحيز ومرجح بالاحتمالات يتم تحديده عن طريق تقييم نطاق من النتائج الممكنة؛

ب. القيمة الزمنية للنقود؛ و

ج. المعلومات المعقولة والمؤيدة التى تكون متاحة بدون تكلفة أو جهد لا مبرر لهما فى تاريخ التقرير بشأن أحداث سابقة وظروف حالية وتوقعات بشأن الظروف الاقتصادية المستقبلية.

- إن الحد الأقصى للفترة التى يجب أخذها فى الحسبان عند قياس الخسائر الإئتمانية المتوقعة هو الحد الأقصى للفترة التعاقدية (بما فى ذلك خيارات التمديد) التى تكون المنشأة معرضة على مدارها للمخاطر الإئتمانية وليست فترة أطول، حتى ولو كانت الفترة الأطول متفقة مع ممارسات الأعمال.

٦/٥/١١/٣ <u>عرض مخصص الخسائر الإئتمانية المتوقعة:</u>

- يتم خصم مخصص الخسائر للأصول المالية التى يتم قياسها بالتكلفة من إجمالى مبلغ القيمة الدفترية للأصول.
- و فيما يخص الأصول المالية يتم قياسها من القيمة العادلة من خلال الدخل الشامل و يتم الإعتراف به فى قائمة الدخل.

٣/١١/٦ المكاسب والخسائر من الأصول و الإلتزامات المالية :

٣/١١/٦/١ المكاسب والخسائر من الأصول و الإلتزامات المالية المقاسة بالقيمة العادلة:

- يجب أن يتم الإعتراف بالمكسب أو الخسارة من الأصل المالى أو الإلتزام المالى الذى يتم قياسه بالقيمة العادلة ضمن الأرباح أو الخسائر ما لم:

أ. يكن جزء من علاقة تغطية ؛

ب. يكن استثماراً فى أدوات حقوق ملكية وتكون المنشأة قد اختارت أن تعرض المكاسب والخسائر من ذلك الإستثمار ضمن الدخل الشامل الآخر؛

ج. يكن إلتزاماً مالياً تم تخصيصه على أنه بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر وأن المنشأة مطالبة بان تعرض أثار التغيرات فى المخاطر الإئتمانية للإلتزام ضمن الداخل الشامل الآخر ؛ أو

د. يكن أصلاً مالياً يتم قياسه بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر، وان المنشأة مطالبة بأن تثبت بعض التغيرات فى القيمة العادلة ضمن الدخل الشامل الآخر.

٣/١١/٦/٢ الإستثمارات فى أدوات حقوق الملكية:

- عند الإعتراف الأولى، يمكن للمنشأة أن تقوم باختيار لا رجعه فيه بأن تعرض، ضمن الدخل الشامل الآخر، التغيرات اللاحقة فى القيمة العادلة لاستثمار فى أداة حقوق ملكية تقع ضمن نطاق هذا المعيار والتى لا هى محتفظ بها للمتاجرة ولا هى مقابل محتمل تم الإعتراف به من قبل المنشأة المستحوذة ضمن تجميع أعمال ينطبق عليه معيار المحاسبة المصرى رقم (٢٩).

- **يتم الإعتراف بتوزيعات الأرباح ضمن الأرباح أو الخسائر فقط عندما:**

أ. يتم التأكد من حق المنشأة فى تسلم مدفوعات من توزيعات الأرباح؛ و

ب. يكون من المرجح أن تتدفق منافع اقتصادية مرتبطة بتوزيعات الأرباح إلى المنشأة؛

ج. يكون من الممكن قياس مبلغ توزيعات الأرباح - بطريقة يمكن الاعتماد عليها.

٣/١١/٦/٣ الأصول والإلتزامات المالية المُقاسة بالتكلفة المستهلكة:

- يجب أن يتم الإعتراف بالمكسب أو الخسارة من **الأصل المالى** الذى يتم قياسه بالتكلفة المستهلكة والذى لا يعد جزءً من علاقة تغطية **ضمن الأرباح أو الخسائر** عندما يتم الإستبعاد من الدفاتر للأصل المالى أو من خلال عملية الإستهلاك أو الإعتراف بمكاسب أو خسائر الإضمحلال. وكذلك عند إعادة تبويب أصل مالى يتم قياسه بالتكلفة المستهلكة إلى فئة القياس بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر، فإنه يتم قياس قيمته العادلة فى تاريخ إعادة التبويب. ويتم الإعتراف بأى مكسب أو خسارة ناشئة عن الفرق بين التكلفة المستهلكة السابقة للأصل المالى والقيمة العادلة ضمن الأرباح أو الخسائر.

- يجب أن يتم الإعتراف بالمكسب أو الخسارة من **الإلتزام المالى** الذى يتم قياسه بالتكلفة المستهلكة والذى لا يعد جزءً من علاقة تغطية **ضمن الأرباح أو الخسائر** عندما يتم الإستبعاد من الدفاتر للإلتزام المالى ومن خلال عملية الإستهلاك يجب أن يتم الإعتراف بالمكسب أو الخسارة من الأصول المالية أو الإلتزامات المالية.

٣/١١/٦/٤ الإلتزامات المخصصة على أنها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر:

- يجب على المنشأة أن تعرض مكسباً أو خسارة من الإلتزام المالى الذى تم تخصيصه على أنه بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر وفقاً للفقرة كمايلى:

أ. يجب أن يتم عرض مبلغ التغير فى القيمة العادلة للإلتزام المالى الذى يتعلق بالتغيرات فى المخاطر الإئتمانية لذلك الإلتزام ضمن الدخل الشامل الآخر (وذلك ما لم ينتج أو يتزايد عنه عدم اتساق محاسبى ضمن الأرباح أو الخسائر من معالجة أثار التغيرات فى المخاطر الإئتمانية للإلتزام) ؛

ب. يجب أن يتم عرض المبلغ المتبقى من التغير فى القيمة العادلة للإلتزام ضمن الأرباح أو الخسائر.

- إذا أحدثت معالجة أثار التغيرات فى المخاطر الإئتمانية للإلتزام عدم اتساق محاسبى ضمن الأرباح أو الخسائر أو أدت إلى زيادته ، فإنه يجب على المنشأة أن تعرض جميع المكاسب أو الخسائر من ذلك الإلتزام (بما فى ذلك آثار التغيرات فى المخاطر الإئتمانية لذلك الإلتزام) ضمن الأرباح أو الخسائر.

١٢/٣ المخصصات :

يتم إثبات المخصصات عند وجود إلتزام حال (قانونى أو حكمى) أو إلتزام مستدل عليه من الظروف المحيطة نتيجة لحدث فى الماضى ويكون من المحتمل أن يترتب عليه تدفق خارج لموارد ومنافع إقتصادية مستقبلية لتسوية ذلك الإلتزام ويمكن عمل تقدير موثق لمبلغ الإلتزام، وإذا ما كان هناك تأثيرًا هامًا للقيمة الزمنية للنقود فإنه يتم تحديد قيمة المخصصات بخصم التدفقات النقدية المستقبلية باستخدام معدل خصم – قبل الضرائب – لأخذ هذا التأثير فى الإعتبار، هذا ويتم مراجعة المخصصات فى تاريخ القوائم المالية وتعديلها (عند الضرورة) لإظهار أفضل تقدير لها.

١٣/٣ عقود الإيراد مع العملاء :

١/١٣/٣ تطبيق المعيار المحاسبى المصرى رقم (٤٨) :

يهدف هذا المعيار إلى وضع المبادئ التى يجب على المنشأة أن تطبقها لتقديم معلومات مفيدة إلى مستخدمى القوائم المالية عن طبيعة، ومبلغ، وتوقيت، وظروف عدم التأكد المحيطة بالإيراد والتدفقات النقدية الناشئة عن عقد مع عميل، ولتحقيق هذا الهدف فإن المبدأ الأساسى لهذا المعيار هو أنه يجب على المنشأة أن تعترف بالإيراد بصورة تعكس إنتقال السلع أوأداء الخدمات المتعهد بها إلى العملاء بمبلغ يمثل المقابل الذى تتوقع المنشأة أن يكون لها حق فيه فى مقابل تلك السلع أو الخدمات ويتم ذلك من خلال الخطوات التالية:

الخطوة الاولى : تحديد العقد مع العميل : العقد هو اتفاقية بين طرفين أو أكثر تنشئ حقوقاً وإلتزامات واجبة النفاذ وتطبق على كل عقد تم الإتفاق عليه مع العميل و يفى بمعايير محددة.

الخطوة الثانية : تحديد إلتزامات الأداء فى العقد : يحتوى العقد على عهود بتحويل سلعة أو خدمة للعميل، تستخدم المنشأة ذات الطريقة لقياس مدى تقدمها نحو الوفاء الكامل بإلتزام الأداء بتحويل كل سلعة أو خدمة مميزة بذاتها فى السلسلة إلى العميل.

الخطوة الثالثة : تحديد سعر المعاملة : يجب على المنشأة أن تأخذ فى الإعتبار شروط العقد وممارساتها التجارية المعتادة لتحديد سعر المعاملة. وسعر المعاملة هو مبلغ المقابل الذى تتوقع المنشأة أن يكون لها حق فيه مقابل تحويل السلع أو الخدمات المتعهد بها للعميل قد يتضمن المقابل المتعهد به فى عقد مع عميل مبالغ ثابتة أو مبالغ متغيرة أو كليهما. تؤثر طبيعة وتوقيت ومبلغ المقابل المتعهد به من قبل العميل على تقدير سعر المعاملة.

الخطوة الرابعة : توزيع سعر المعاملة على إلتزامات الأداء فى العقد : الهدف من توزيع سعر المعاملة هو أن تقوم المنشأة بتوزيع سعر المعاملة على كل إلتزام أداء (أو سلعة أو خدمة مميزة بذاتها) بمبلغ يعكس المقابل الذى تتوقع المنشأة أن يكون لها حق فيه مقابل تحويل السلع أو الخدمات المتعهد بها إلى العميل لتحقيق الهدف من التوزيع، تقوم المنشأة بتوزيع سعر المعاملة على كل إلتزام أداء يتم تحديده فى العقد على أساس سعر بيع نسبى مستقل. اذا كان سعر البيع غير ملحوظ تقوم المنشأة بتقديره فى بعض الأحيان يتضمن سعر المعاملة خصما أو مبلغا متغيرا من المقابل يتعلق بالكامل بجزء من العقد تحدد المتطلبات عند تخصيص المنشأة الخصم أو المقابل المتغير لواحد أو أكثر و لكن ليس كل إلتزامات الأداء (أو السلع المميزة أو الخدمات) فى العقد.

الخطوة الخامسة : تحقيق الإيراد : تعترف المنشأة بالإيراد عندما تفى بإلتزام أداء عن طريق تحويل سلعة أو خدمة متعهد بها إلى العميل و ذلك عندما يحصل العميل على السيطرة على تلك السلعة او الخدمة. قيمة الإيرادات المعترف بها هو المبلغ المخصص لإلتزام الأداء الذى تم الوفاء به. قد يتم الوفاء بإلتزام الأداء فى وقت بنقل البضائع إلى العميل او نقل الخدمات إلى العميل. بمرور الوقت تعترف المنشأة بالإيرادات عن طريق اختيار طريقة مناسبة لقياس تقدم المنشأة نحو الوفاء الكامل بإلتزام الأداء.

٢/١٣/٣ الإعتراف بالإيراد - تحديد العقد :

تتم المحاسبة عن عقود الإيراد مع العملاء ضمن نطاق هذا المعيار بتحقق الإيراد عند نقطة من الزمن فقط عند استيفاء جميع الضوابط التالية:

أ. أطراف العقد قد اتفقت على العقد (خطياً، أو شفاهة، أو وفقاً لممارسات تجارية معتادة أخرى) وأن تكون متعهدة بأداء إلتزاماتها.

ب. بإمكان المنشأة تحديد حقوق كل طرف فيما يتعلق بالسلع أو الخدمات التى سيتم تحويلها.

ج. بإمكان المنشأة تحديد شروط سداد مقابل السلع أو الخدمات التى سيتم تحويلها.

د. للعقد مضمون تجارى (أى أن يكون من المتوقع ان تتغير المخاطر، أو توقيت، أو مبلغ التدفقات النقدية المستقبلية للمنشأة نتيجة للعقد).

ه. من المرجح ان تقوم المنشأة بتحصيل المقابل الذى سيكون لها حق فيه فى مقابل السلع أو الخدمات التى سيتم تحويلها إلى العميل. وفى تقييم ما إذا كانت قابلية مبلغ المقابل للتحصيل مرجحة، فإنه يجب على المنشأة أن تأخذ فى الإعتبار فقط قدرة العميل ونيّته فى أن يسدد ذلك المبلغ عندما يصبح مستحقاً. وقد يكون مبلغ المقابل الذى سوف يكون للمنشأة الحق فيه أقل من السعر المبين فى العقد إذا كان المقابل متغيراً نظراً لأن المنشأة قد تمنح العميل تخفيضاً سعرياً.

- إذا استوفى عقد مع عميل ضوابط الإعتراف بالإيراد عند نشأة العقد، فلا يجوز للمنشأة أن تعيد تقييم تلك الشروط ما لم يكن هناك مؤشر على حدوث تغير جوهرى فى الحقائق والظروف المحيطة بالعقد عند نشأته. فعلى سبيل المثال، إذا حدث تدهور جوهرى فى قدرة العميل على سداد المقابل، فيجب على المنشأة أن تقوم بإعادة تقييم ما إذا كان من المرجح أن تُحصل المقابل الذى سينشأ لها الحق فيه نظير السلع أو الخدمات المتبقية التى سيتم تحويلها إلى العميل.

- عندما لا يستوفى عقد مع عميل ضوابط الإعتراف بالإيراد وتحصل المنشأة على المقابل من العميل، فإنه يجب على المنشأة أن تعترف بالمقابل المستلم على أنه إيراد فقط عند وقوع أياً من الحدثين التاليين:

أ. لم تعد على المنشأة إلتزامات متبقية بتحويل سلع أو خدمات إلى العميل، كما أن جميع، أو ما يقارب جميع، المقابل المتعهد به من قبل العميل قد تم استلامه من قبل المنشأة، وغير قابل للرد.

ب. تم إنهاء العقد، والمقابل المستلم من العميل غير قابل للرد.

- يجب على المنشأة أن تعترف بالمقابل المستلم من العميل على أنه إلتزام إلى أن يقع أحد الحدثين الواردين فى الفقرة السابقة أو إلى أن يتم استيفاء ضوابط الإعتراف بالإيراد لاحقاً. وتبعاً للحقائق والظروف المتعلقة بالعقد، فإن الإلتزام الذى تم الاعتراف به يمثل إلتزام المنشأة إما بتحويل سلع أو خدمات فى المستقبل أو برد المقابل المستلم. وفى أى من الحالتين، فإن الإلتزام يجب قياسه بمبلغ المقابل المستلم من العميل.

٣/١٣/٣ <u>تحديد إلتزامات الأداء</u> :

- يجب على المنشأة عند نشأة العقد تقييم السلع أو الخدمات المتعهد بها فى العقد مع العميل ويجب عليها تحديد كل تعهد بتحويل أى مما يلى إلى العميل على أنه إلتزام أداء:

أ. سلعة أو خدمة (أو حزمة سلع أو خدمات) مميزة بذاتها.

ب. سلسلة من سلع أو خدمات مميزة بذاتها ومتماثلة بشكل كبير ويتم تحويلها إلى العميل بذات النمط.

٤/١٣/٣ <u>القياس - تحديد سعر المعاملة</u> :

- يجب على المنشأة أن تأخذ فى الإعتبار شروط العقد وممارساتها التجارية المعتادة لتحديد سعر المعاملة. وسعر المعاملة هو مبلغ المقابل الذى تتوقع المنشأة أن يكون لها حق فيه مقابل تحويل السلع أو الخدمات المتعهد بها للعميل باستثناء المبالغ التى يتم تحصيلها بالنيابة عن أطراف أخرى (على سبيل المثال ضريبة القيمة المضافة). قد يتضمن المقابل المتعهد به فى عقد مع عميل مبالغ ثابتة أو مبالغ متغيرة أو كليهما.

- وعند تحديد سعر المعاملة يجب على المنشأة أن تأخذ فى الإعتبار تأثير جميع ما يلى :

أ. المقابل المتغير.
ب. القيود على تقديرات المقابل المتغير.
ج. وجود مكون تمويلى هام فى العقد.
د. المقابل غير النقدى.
ه. المقابل واجب السداد إلى العميل.

١/٤/١٣/٣ <u>القياس - المقابل المتغير :</u>

إذا كان المقابل المتعهد به فى العقد يتضمن مبلغا متغيراً، فيجب على المنشأة أن تقوم بتقدير المبلغ الذى سيكون للمنشأة حق فيه فى مقابل تحويل السلع أو الخدمات المتعهد بها للعميل. وذلك باستخدام إحدى الطريقتين التاليتين :

أ. <u>القيمة المتوقعة</u> - وهى مجموع المبالغ المرجحة بنسبة احتمالها فى نطاق مبالغ المقابل الممكنة. وقد تكون القيمة المتوقعة تقديراً مناسباً للمقابل المتغير إذا كان لدى المنشأة عدد كبير من العقود ذات الخصائص المتشابهة.

ب. **المبلغ الأكثر ترجيحاً** – وهو المبلغ الأكثر ترجيحاً هو المبلغ الوحيد الأكثر ترجيحاً فى نطاق مبالغ المقابل الممكنة (أى النتيجة الوحيدة الأكثر ترجيحاً للعقد). قد يكون المبلغ الأكثر ترجيحاً تقديراً مناسباً لمبلغ المقابل المتغير إذا كان للعقد نتيجتين ممكنتين فقط (على سبيل المثال، إما أن تحقق المنشأة مكافأة أداء أو لا تحققها.

- يمكن أن يتغير مبلغ المقابل نظراً للخصومات، أوالتخفيضات، أورد المبالغ، أواستحقاقات تسوى عند الشراء مستقبلاً، أوالإمتيازات السعرية، أوالحوافز، أومكافآت الأداء، أوالغرامات، أوالبنود الأخرى المشابهة. ويمكن أن يتغير المقابل المتعهد به – أيضاً - إذا كان حق المنشأة فى المقابل يتوقف على وقوع أو عدم وقوع حدث مستقبلى. على سبيل المثال، سيكون مبلغ المقابل متغيراً إذا ما تم إما بيع منتج مع حق الإرجاع أوالتعهد بمبلغ ثابت على أنه مكافأة أداء فى حالة تحقيق نقطة إنجاز محددة.

- يجب على المنشأة أن تعترف بإلتزام رد مبلغ إذا استلمت المنشأة مقابلاً من عميل وتتوقع رد بعض أو كامل ذلك المقابل إلى العميل. ويتم قياس الإلتزام برد المبلغ بمبلغ المقابل المستلم (أو المستحق السداد) الذى لا تتوقع المنشأة أن يكون لها حق فيه (أى المبالغ التى لم يتم تضمينها فى سعر المعاملة). ويجب تحديث إلتزام رد المبلغ (والتغير المقابل فى سعر المعاملة، وبناءً عليه، التغير فى الإلتزام المتعلق بالعقد) فى نهاية كل فترة يتم اعداد تقارير عنها نتيجة التغيرات فى الظروف.

٢/٤/١٣/٣ وجود مكون تمويل مهم فى العقد :

- يجب على المنشأة عند تحديد سعر المعاملة تعديل مبلغ المقابل المتعهد به ليعكس آثار القيمة الزمنية للنقود إذا كان توقيت الدفعات الذى تم الإتفاق عليه بين أطراف العقد (إما صراحة أو ضمنياً) يقدم للعميل أو المنشأة منفعة هامة لتمويل تحويل السلع أو الخدمات إلى العميل. وفى تلك الظروف فإن العقد يتضمن مكون تمويلى هام. وقد يوجد مكون تمويلى هام بغض النظر عما إذا كان التمويل المتعهد به منصوص عليه صراحة فى العقد أو ضمنياً من خلال شروط السداد المتفق عليها بين أطراف العقد.

- يجب على المنشأة أن تستخدم معدل الخصم الذى تعكسه معاملة تمويل منفصلة بين المنشأة وعميلها عند نشأة العقد. وذلك المعدل يعكس الخصائص الائتمانية للطرف الحاصل على التمويل فى العقد وبالإضافة إلى أى رهن أو ضمان يقدمه العميل أو المنشأة، بما فى ذلك الأصول التى يتم تحويلها بموجب العقد. قد تكون المنشأة قادرة على تحديد هذا المعدل وذلك بتحديد المعدل الذى يخصم المبلغ الاسمى للمقابل المتعهد به إلى السعر النقدى الذى يسدده العميل مقابل السلع أو الخدمات عند (أو على مدار) تحويلها له. وبعد نشأة العقد لا يجوز للمنشأة تحديث معدل الخصم بالتغيرات فى معدلات الفائدة أو الظروف الأخرى (مثل التغير فى تقييم مخاطر ائتمان العميل).

- يجب على المنشأة عرض آثار التمويل (الفائدة الدائنة والفائدة المدينة) فى قائمة الأرباح أو الخسائر بشكل منفصل عن الإيرادات من العقود مع العملاء. وعند المحاسبة عن عقد مع عميل يتم الاعتراف بالفائدة الدائنة أو الفائدة المدينة فقط بالقدر الذى نشأ عنه أصل من العقد (أو المبلغ المستحق التحصيل) أو إلتزام عن العقد.

٣/٤/١٣/٣ المقابل غير النقدى :

- لتحديد سعر المعاملة للعقود التى يتعهد فيها العميل بمقابل فى صورة غير نقدية فإنه يجب على المنشأة قياس المقابل غير النقدى (أو التعهد بمقابل غير نقدى) بالقيمة العادلة، وإذا كانت المنشأة غير قادرة على تقدير القيمة العادلة للمقابل غير النقدى بشكل معقول فإنه يجب عليها قياس المقابل بشكل غير مباشر بالرجوع إلى أسعار البيع الحرة للسلع أو الخدمات المتعهد بها للعميل (أو فئة عملاء) بتبادلها مع المقابل.

٤/٤/١٣/٣ المقابل الواجب السداد للعميل :

- يتضمن المقابل الواجب السداد للعميل المبالغ النقدية التى تسددها أو تتوقع أن تسددها المنشأة إلى العميل (أو إلى أطراف أخرى تشترى سلع أوخدمات المنشأة من العميل). ويتضمن المقابل الواجب السداد إلى العميل أيضاً الإستحقاقات المتعلقة بالشراء مستقبلاً أو البنود الأخرى (على سبيل المثال، الكوبونات وقسائم الشراء) التى يمكن استخدامها مقابل المبالغ المستحقة للمنشأة (أو أطراف أخرى تشترى سلع أو خدمات المنشأة من العميل). ويجب على المنشأة أن تقوم بالمحاسبة عن المقابل الواجب السداد إلى العميل على أنه تخفيض فى سعر المعاملة، ومن ثم تخفيض فى الإيراد إلا إذا كان السداد للعميل يتم مقابل سلعة أو خدمة مميزة بذاتها يحولها العميل إلى المنشأة. وإذا كان المقابل الواجب السداد إلى العميل يتضمن مبلغا متغيراً فيجب على المنشأة أن تقدر سعر المعاملة (بما فى ذلك تقييم مدى وجود قيود على تقدير المقابل المتغير)، أما إذا كان المقابل الواجب السداد إلى العميل تسديداً لمقابل سلعة أو خدمة مميزة بذاتها من العميل فعندئذ يجب على المنشأة أن تقوم بالمحاسبة عن شراء السلعة أو الخدمة بنفس الطريقة التى تقوم بالمحاسبة بها عن المشتريات الأخرى من الموردين.

٣/١٣/٥ تكاليف العقد :

١. **التكاليف الإضافية للحصول على عقد :**

يجب على المنشأة أن تعترف بالتكاليف الإضافية للحصول على عقد مع عميل كأصل إذا كانت المنشأة تتوقع استرداد تلك التكاليف. وبخلاف ذلك يجب الإعتراف بتكاليف الحصول على عقد على أنها مصروف عند تكبدها، إذا كان سيتم تكبدها بغض النظر عما إذا كان العقد قد تم الحصول عليه أم لا، إلا إذا قبل العميل صراحة تحمل تلك التكاليف بغض النظر عما إذا كان قد تم الحصول على العقد أم لا.

٢. **تكاليف الوفاء بعقد :**

إذا كانت التكاليف التى يتم تكبدها للوفاء بعقد مع عميل لا تقع ضمن نطاق معيار آخر (على سبيل المثال معيار المحاسبة المصرى رقم (٢) المخزون أو معيار المحاسبة المصرى رقم (١٠) الأصول الثابتة وإهلاكاتها أو معيار المحاسبة المصرى رقم (٢٣) الأصول غير الملموسة فيجب على المنشأة أن تعترف بالتكاليف المتكبدة للوفاء بالعقد كأصل فقط إذا كانت تلك التكاليف تستوفى كل الشروط التالية :

أ. أن تتعلق التكاليف بشكل مباشر بعقد أو بعقد متوقع والذى بإمكان المنشأة تمييزه بشكل محدد (على سبيل المثال، التكاليف المتعلقة بالخدمات التى سيتم تقديمها بموجب تجديد عقد حالى أو تكاليف تصميم أصل سيتم تحويله بموجب عقد محدد لم يتم اعتماده بعد).

ب. أن التكاليف ستؤدى إلى توليد أو تحسين موارد المنشأة التى سيتم استخدامها فى الوفاء (أو الاستمرار فى الوفاء) بإلتزامات أداء فى المستقبل.

ج. من المتوقع استرداد التكاليف.

٦/١٣/٣ توزيعات من الشركات المستثمر فيها:

يتم الإعتراف بايراد التوزيعات بقائمة الأرباح او الخسائر المستقلة فى التاريخ الذى ينشأ فيه حق للشركة فى تحصيل تلك التوزيعات.

٧/١٣/٣ أرباح بيع الإستثمارات:

يتم الإعتراف بأرباح بيع الإستثمارات المالية فور ورود ما يفيد نقل ملكيتها إلى المشترى وذلك على أساس الفرق بين سعر البيع وقيمتها الدفترية فى تاريخ البيع.

٨/١٣/٣ إيرادات التأجير

تسجل إيرادات التأجير على أساس القسط الثابت على مدى فترة الإيجار.

٩/١٣/٣ إيرادات الفوائد:

يتم الإعتراف بالفوائد الدائنة بقائمة الأرباح او الخسائر المستقلة وفقاً لأساس الاستحقاق على أساس نسبة زمنية أخذاً فى الاعتبار أصل المبلغ القائم ومعدل الفائدة الفعلى المطبق عن الفترة حتى تاريخ الاستحقاق.

١٤/٣ رأس المال:

أ. **الأسهم العادية :**

يتم إثبات التكاليف المباشرة المتعلقة بأصدار الأسهم العادية وخيارات الأكتتاب فى الأسهم كتخفيض من حقوق الملكية.

ب. **إعادة شراء وإعادة إصدار أسهم رأس المال:**

- عند إعادة شراء أسهم رأس المال المصدر فإنه يتم الإعتراف بالمبلغ المسدد مقابل إعادة الشراء والمتضمن كافة التكاليف المباشرة والمتعلقة بإعادة الشراء، يتم تصنيفها كأسهم خزينة وعرضها كتخفيض لحقوق الملكية.
- عند بيع أو إعادة إصدار أسهم الخزينة، يتم الإعتراف بالمبلغ المحصل كزيادة فى حقوق المساهمين والفائض أو العجز الناتج عن المعاملة ضمن الأحتياطيات.

ج. **توزيعات الأرباح:**

يتم الإعتراف بتوزيعات الأرباح كالتزام فى الفترة التى يتم فيها إعلان التوزيع بقرار من الجمعية العامة للشركة.

١٥/٣ نصيب السهم الأساسى فى الأرباح:

- يتم إحتساب نصيب السهم الأساسى فى الأرباح بقسمة الربح أو الخسارة المتعلقة بالمساهمين عن مساهماتهم فى الأسهم العادية بالشركة على المتوسط المرجح لعدد الأسهم القائمة خلال الفترة المالية.

١٦/٣ الإحتياطى القانونى:

- طبقاً لمتطلبات قانون الشركات والنظام الأساسى للشركة يتم استقطاع نسبة ٥٪ من صافى الأرباح السنوية لتكوين احتياطى قانونى غير قابل للتوزيع . ويتم التوقف عن تجنيب هذة المبالغ متى بلغ رصيد الاحتياطى القانونى قدراً يوازى ٥٠٪ من رأس مال الشركة المصدر. ومتى إنخفض رصيد الأحتياطى عن النسبة المذكورة يتعين العودة إلى الإقتطاع مرة أخرى.

١٧/٣ حصة العاملين فى الأرباح:

- يحق للعاملين حصة فى الأرباح تعادل نسبة ١٠ %مما يتقرر توزيعه نقدا وبما لا يزيد على مجموع أجورهم السنوية، ويتم الإعتراف بحصة العاملين فى الأرباح كتوزيعات ارباح من خلال حقوق الملكية وكالتزام خلال الفترة المالية التى قام فيها مساهمى الشركة باعتماد هذا التوزيع ونظراً لان توزيع الأرباح هو حق أصيل لمساهمى الشركة فلا يتم الإعتراف بالالتزام قبل العاملين فى الأرباح التى لم يتم الاعلان عن توزيعها حتى تاريخ القوائم المالية .

١٨/٣ ضريبة الدخل :

تتضمن ضرائب الدخل على أرباح العام كلاً من ضريبة الدخل الجارية عن العام والضريبة المؤجلة، ويتم إثباتها بقائمة الأرباح أو الخسائر باستثناء ضريبة الدخل المتعلقة ببنود حقوق الملكية والتى يتم إثباتها مباشرة مخصومة من البند المتعلق بها ضمن حقوق الملكية.

أ. **ضريبة الدخل الجارية :**

يتم إثبات ضرائب الدخل على صافى الربح الخاضع للضرائب باستخدام أسعار الضرائب السارية فى تاريخ إعداد القوائم المالية بالإضافة إلى الفروق الضريبية الخاصة بالسنوات السابقة.

ب. **الضريبة المؤجلة :**

يتم الإعتراف بالضريبة المؤجلة والناشئة عن فروق زمنية مؤقتة بين القيمة الدفترية للأصول والإلتزامات طبقًا للأساس المحاسبى وقيمتها طبقًا للأساس الضريبى، ويتم تحديد قيمة الضريبة المؤجلة على أساس القيم المتوقع تحقيقها لكلاً من الأصول والإلتزامات وذلك باستخدام أسعار الضرائب السارية فى تاريخ إعداد القوائم المالية.
ويتم الإعتراف بالأصول الضريبية المؤجلة للمنشأة عندما يكون هناك احتمال قوى بإمكانية تحقيق أرباح تخضع للضرائب فى المستقبل يمكن من خلالها الإنتفاع بهذا الأصل ويتم تخفيض قيمة الأصول الضريبية المؤجلة بقيمة الجزء الذى لن يتحقق منه المنفعة الضريبية المتوقعة خلال السنوات التالية.

١٩/٣ أهداف وسياسات وأساليب إدارة رأس المال:

- تقوم إدارة الشركة بالعمل على تحقيق أهداف وسياسات إدارة رأس مال الشركة والتى تتضمن ما يلى:
- تحقيق الإستغلال الأمثل لموارد الشركة.
- التعامل مع عملاء تتمتع بدرجة عالية من الملاءة المالية منخفضة المخاطر.
- التأكد من الإلتزام بالأنظمة والقوانين الموضوعة لحماية الإستثمار.
- التأكد من الإلتزام بالإجراءات والقواعد التى تصدرها الجهات الحكومية، والتأكد من الإلتزام بمعايير المحاسبة المصرية.
- التحقق من توافر الرقابة والمتابعة للنشاط.

٢٠/٣ الأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة :

- **القيمة العادلة للأدوات المالية :**

تمثل الأدوات المالية للشركة فى الأصول والإلتزامات المالية وتتضمن الأصول المالية أرصدة النقدية بالبنوك والعملاء وبعض الحسابات المدينة، كما تتضمن الإلتزامات المالية الموردين وبعض الحسابات الدائنة والقروض والسلفيات.

طبقًا لأسس التقييم المتبعة فى تقييم أصول وإلتزامات الشركة والواردة بالإيضاحات المتممة للقوائم المالية فإن القيمة العادلة للأدوات المالية لا تختلف إختلافًا جوهريًا عن قيمتها الدفترية فى تاريخ إعداد القوائم المالية.

- **إدارة المخاطر المتعلقة بالأدوات المالية:**

أ. خطر العملات الأجنبية :

يتمثل خطر العملات الأجنبية فى تذبذب قيمة الأدوات المالية كنتيجة للتغيرات فى أسعار الصرف والذى يؤثر على المقبوضات والمدفوعات بالعملات الأجنبية وكذا تقييم الأصول والإلتزامات بالعملات الأجنبية.

بلغ صافى إلتزامات الشركة بالعملات الأجنبية فى ٣١ مارس ٢٠٢٦، ما يعادل ١ مليار جنيه مصرى، وتتمثل المبالغ التى قد تعرض الشركة لخطر العملات الأجنبية فيما يلى:

	٣١ مارس ٢٠٢٦		٣١ مارس ٢٠٢٥	
	الأصول المالية	الإلتزامات المالية	الأصول المالية	الإلتزامات المالية
دولار أمريكى	١ ٥٤٤ ٦٥٧	(١٦ ٥١٤ ٨٦٢)	١ ٧٨٥ ٧٨٨	(١٥ ٢١٧ ٣٢٦)
يورو	٢٢٨ ٧٩١	(١ ٤٩٤ ٠٥٨)	٢١٠ ٧٩٤	(١ ١٦٠ ٦٦٨)
فرنك سويسرى	٦٣٩	(٧ ٦٠٦)	١ ٥٠٠	(٩)
جنيه استرلينى	١ ٩٨٢	(٢ ٥٤٠)	٦ ٩٦٨	(٢ ٠٦٠)

تحليل الحساسية:

إن ارتفاع (أو إنخفاض) قدره ١٪ فى أسعار صرف العملات الأخرى مقابل الجنيه المصرى فى ٣١ مارس ٢٠٢٦، كان سيؤثر على حقوق الملكية والأرباح أو الخسائر بالمبالغ الموضحة أدناه، ويفترض هذا التحليل ثبات كافة المتغيرات الأخرى خاصة أسعار الفائدة، وتتجاهل أى تأثير للمبيعات والمشتريات المتوقعة.

	٣١ مارس ٢٠٢٦		٣١ مارس ٢٠٢٥	
	التأثير على حقوق الملكية والأرباح أو الخسائر		التأثير على حقوق الملكية والأرباح أو الخسائر	
	إرتفاع	إنخفاض	إرتفاع	إنخفاض
دولار أمريكى	(٨ ١٨٣ ٢٢٣)	٨ ١٨٣ ٢٢٣	(٦ ٨٠٣ ٦١١)	٦ ٨٠٣ ٦١١
يورو	(٧٩٥ ٠٣٨)	٧٩٥ ٠٣٨	(٥١٨ ٧٧٥)	٥١٨ ٧٧٥
فرنك سويسرى	(٤ ٧٦٤)	٤ ٧٦٤	٨٥٤	(٨٥٤)
جنيه استرلينى	(٤٠٤)	٤٠٤	٣ ٢١٦	(٣ ٢١٦)

ب. خطر سعر الفائدة :

- يتمثل خطر الفائدة فى التغير فى أسعار الفائدة الذى قد يكون له تأثير على نتائج الأعمال، ويعتبر هذا الخطر محدودًا.

ج. خطر السيولة :

- تتطلب الإدارة الحذرة لمخاطر السيولة الإحتفاظ بمستوى كافى من النقدية وإتاحة تمويل من خلال مبالغ كافية من التسهيلات الإئتمانية المتاحة ونظرًا للطبيعة الديناميكية للأنشطة الأساسية، فإن إدارة الشركة تهدف للإحتفاظ بمرونة فى التمويل من خلال الإحتفاظ بخطوط ائتمانية معززة متاحة.

د. إدارة مخاطر رأس المال :

- تهدف إدارة الشركة من إدارة رأس المال إلى الحفاظ على قدرة الشركة على الإستمرار بما يحقق عائد للشركاء وتقديم المنافع لأصحاب المصالح الأخرى التى تستخدم القوائم المالية وتوفير والحفاظ على أفضل هيكل لرأس المال بغرض تخفيض تكلفة رأس المال أو زيادة جديدة لرأس المال أو تخفيض الديون المستحقة على الشركة.
- تقوم إدارة الشركة بمراقبة هيكل رأس المال باستخدام نسبة صافى القروض إلى إجمالى رأس المال ويتمثل صافى القروض فى إجمالى القروض والسلفيات مخصومًا منها النقدية، ويتمثل إجمالى رأس المال فى إجمالى حقوق الملكية بالشركة.

٢١/٣ قائمة التدفقات النقدية :

- يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية بإستخدام الطريقة غير المباشرة وتشتمل النقدية وما فى حكمها على أرصدة النقدية بالصندوق والحسابات الجارية بالبنوك والودائع لأجل قصيرة الأجل، لاتتعدى ثلاثة أشهر.
- يتم إثبات النقدية المحصلة من بنوك سحب على المكشوف أو المسدد منها ضمن أنشطة التمويل نظراً لأنها تعتبر تسهيلات إئتمانية تحصل عليها الشركة لتمويل أنشطتها المختلفة.

٢٢/٣ الإرتباطات التعاقدية فى إقتناء أصول ثابتة فى المستقبل :

- يتم الافصاح عن أية إرتباطات تعاقدية لإقتناء أصول طويلة الأجل تلتزم بها الشركة (إن وجدت) والتى قد ينشأ عنها تدفق خارج للموارد الإقتصادية فى المستقبل.

٢٣/٣ الإلتزامات العرضية والمسئوليات الإحتمالية :

- يتم الإفصاح عن أية إلتزامات عرضية ومسئوليات احتمالية تلتزم بها الشركة (إن وجدت) والتى قد ينشأ عنها تدفق خارج للموارد الإقتصادية فى المستقبل.

٢٤/٣ المعاملات مع الأطراف ذوى العلاقة :

- تتمثل الأطراف ذات العلاقة فى كل من الشركاء والمديرين والإدارة العليا للشركة، وتمثل أيضا الشركات المسيطر عليها أو الخاضعة لسيطرة مشتركة أو نفوذ مؤثر من قبل تلك الأطراف ذات العلاقة، ويتم اعتماد الشروط والسياسات التسعيرية للمعاملات مع الأطراف ذات العلاقة من قبل الإدارة وبنفس أسس التعامل مع الغير.

٢٥/٣ الأرقام المقارنة :

يتم إعادة تبويب الأرقام المقارنة كلما كان ذلك ضرورياً لتتمشى مع التغيرات فى عرض القوائم المالية للفترة الحالية إن وجدت.

٢٦/٣ مزايا العاملين :

نظام التأمينات والمعاشات :

- يوجد لدى الشركة نوع واحد من نظم المعاشات وهو نظام الإشتراكات المحددة وفيه تساهم الشركة والعاملين بسداد نسب ثابتة من الأجور إلى الهيئة العامة للتأمينات الإجتماعية على أساس إلزامى ويقتصر إلتزام الشركة فى قيمة مساهمتها وتحمل مساهمتها ضمن تكلفة الاجورو ما فى حكمها بقائمة الأرباح أو الخسائر.

٢٧/٣ الشامل الآخر:

الدخل الشامل الآخر :

- يشمل بنود الدخل والمصروف بما فى ذلك تسويات إعادة التبويب والتى لا يعترف بها فى قائمة الأرباح أو الخسائر طبقا لما تتطلبه أو تسمح به معايير المحاسبة المصرية.

إجمالى الدخل الشامل :

- هو التغير فى حقوق الملكية خلال العام والناتج عن معاملات وأحداث أخرى بخلاف المعاملات مع المساهمين بصفتهم، ويشمل إجمالى الدخل الشامل كافة بنود كلا من "الأرباح أو الخسائر" و" الدخل الشامل الآخر".

٢٨/٣ مصادر استنباط القيمة العادلة:

- يتطلب تطبيق السياسات المحاسبية الواردة أعلاه من الادارة أن تستخدم تقديرات وافتراضات لتحديد القيمة الدفترية للاصول والالتزامات التى لا يمكن قياسها بشكل واضح من خلال المصادر الأخرى.
- هذا وتعتمد القيمة العادلة للأدوات المالية المتداولة فى السوق النشطة على أسعار السوق المعلنة لتلك الأدوات فى تاريخ القوائم المالية المستقلة. بينما يتم تحديد القيمة العادلة للأدوات المالية التى لم يتم تداولها فى سوق نشطة عن طريق استخدام أساليب التقييم التى تستخدم مدخلات وافتراضات ملائمة تعتمد على أحوال السوق فى تاريخ القوائم المالية مع تعديلها كلما كان ذلك ضروريا بما يتوافق مع الاحداث والظروف المحيطة بالشركة ومعاملاتها مع الغير.

٤. أصول ثابتة ـ بالصافى :

	أراضى	مبانى وإنشاءات	تجهيزات	الات ومعدات واجهزة	وسائل نقل وإنتقال	عدد وادوات واجهزة اطفاء حريق	اثاث ومعدات مكتبية	الإجمالى
٣١ مارس ٢٠٢٦								
التكلفة فى أول يناير ٢٠٢٦	٣٧٣ ١٧٠ ٢٠١	٨٠٧ ٦٦٦ ٧٠٨	١٩٧ ٣٤٧	٣٢٩ ١٦٦ ١٢٣	١ ٤٨٣ ٧٧٧	٣ ٥٦١ ٦٦٩	١٦ ٥٠٣ ٢٩١	١ ٥٣١ ٧٤٩ ١١٦
إضافات الفترة	--	--	--	١٩ ٩٨٤ ٩٤٦	--	--	١٤١ ٢٧٠	٢٠ ١٢٦ ٢١٦
التكلفة ٣١ مارس ٢٠٢٦	**٣٧٣ ١٧٠ ٢٠١**	**٨٠٧ ٦٦٦ ٧٠٨**	**١٩٧ ٣٤٧**	**٣٤٩ ١٥١ ٠٦٩**	**١ ٤٨٣ ٧٧٧**	**٣ ٥٦١ ٦٦٩**	**١٦ ٦٤٤ ٥٦١**	**١ ٥٥١ ٨٧٥ ٣٣٢**
مجمع الإهلاك فى أول يناير ٢٠٢٦	--	٣٤ ٨٨٦ ٨٦٤	١٩٧ ٣٤٦	١٣٥ ٦١٣ ٩٣٩	١ ٤٨٣ ٧٥٩	١ ٩٤٧ ٧٧٢	٧ ١٨٧ ٤٥٧	١٨١ ٣١٧ ١٣٧
إهلاك الفترة	--	٤ ٠٣٨ ٣٣٣	--	٦ ٣٤٥ ٢٩٥	--	٥٨ ٩٦٥	٢٦٩ ٦٢٦	١٠ ٧١٢ ٢١٩
مجمع الإهلاك ٣١ مارس ٢٠٢٦	**--**	**٣٨ ٩٢٥ ١٩٧**	**١٩٧ ٣٤٦**	**١٤١ ٩٥٩ ٢٣٤**	**١ ٤٨٣ ٧٥٩**	**٢ ٠٠٦ ٧٣٧**	**٧ ٤٥٧ ٠٨٣**	**١٩٢ ٠٢٩ ٣٥٦**
الصافى ٣١ مارس ٢٠٢٦	**٣٧٣ ١٧٠ ٢٠١**	**٧٦٨ ٧٤١ ٥١١**	**١**	**٢٠٧ ١٩١ ٨٣٥**	**١٨**	**١ ٥٥٤ ٩٣٢**	**٩ ١٨٧ ٤٧٨**	**١ ٣٥٩ ٨٤٥ ٩٧٦**
الأصول المهلكة دفتريا بالكامل	--	--	١٩٧ ٣٤٧	٨١ ٧٦٦ ٠٨٣	١ ٤٨٣ ٧٧٦	١ ٢٠٣ ٠٦٨	٥ ٢٣٣ ٤٠٦	٨٩ ٨٨٣ ٦٨٠
٣١ ديسمبر ٢٠٢٥								
التكلفة في أول يناير ٢٠٢٥	٣٧٣ ١٧٠ ٢٠١	٧٩٢ ٥٩٩ ٥٢٨	١٩٧ ٣٤٧	٢٢٨ ٧٤٦ ٩٩٥	١ ٤٨٣ ٧٧٧	٢ ٨٢٥ ٢٨٩	١١ ٠٣٢ ٥٨٢	١ ٤١٠ ٠٥٥ ٧١٩
إضافات العام	--	١٥ ٠٦٧ ١٨٠	--	١٠٢ ٦١٠ ٠٧٤	--	٧٣٦ ٣٨٠	٥ ٤٧٠ ٧٠٩	١٢٣ ٨٨٤ ٣٤٣
استبعادات العام	--	--	--	(٢ ١٩٠ ٩٤٦)	--	--	--	(٢ ١٩٠ ٩٤٦)
التكلفة ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥	**٣٧٣ ١٧٠ ٢٠١**	**٨٠٧ ٦٦٦ ٧٠٨**	**١٩٧ ٣٤٧**	**٣٢٩ ١٦٦ ١٢٣**	**١ ٤٨٣ ٧٧٧**	**٣ ٥٦١ ٦٦٩**	**١٦ ٥٠٣ ٢٩١**	**١ ٥٣١ ٧٤٩ ١١٦**
مجمع الإهلاك في أول يناير ٢٠٢٥	--	١٨ ٩٨٠ ٣٩٦	١٩٧ ٣٤٦	١١٨ ٠٣٣ ٤٠٧	١ ٤٨٣ ٧٥٩	١ ٧٦٥ ٦٧٨	٦ ٣١٥ ٠١٥	١٤٦ ٧٧٥ ٦٠١
إهلاك العام	--	١٥ ٩٠٦ ٤٦٨	--	١٩ ٧٧١ ٤٧٨	--	١٨٢ ٠٩٤	٨٧٢ ٤٤٢	٣٦ ٧٣٢ ٤٨٢
مجمع اهلاك الإستبعادات	--	--	--	(٢ ١٩٠ ٩٤٦)	--	--	--	(٢ ١٩٠ ٩٤٦)
مجمع الإهلاك ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥	**--**	**٣٤ ٨٨٦ ٨٦٤**	**١٩٧ ٣٤٦**	**١٣٥ ٦١٣ ٩٣٩**	**١ ٤٨٣ ٧٥٩**	**١ ٩٤٧ ٧٧٢**	**٧ ١٨٧ ٤٥٧**	**١٨١ ٣١٧ ١٣٧**
الصافى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥	**٣٧٣ ١٧٠ ٢٠١**	**٧٧٢ ٧٧٩ ٨٤٤**	**١**	**١٩٣ ٥٥٢ ١٨٤**	**١٨**	**١ ٦١٣ ٨٩٧**	**٩ ٣١٥ ٨٣٤**	**١ ٣٥٠ ٤٣١ ٩٧٩**
الأصول المهلكة دفتريا بالكامل	--	--	١٩٧ ٣٤٧	٨١ ٧٦٦ ٠٨٣	١ ٤٨٣ ٧٧٦	١ ٢٠٣ ٠٦٨	٥ ٢٣٣ ٤٠٦	٨٩ ٨٨٣ ٦٨٠

تابع : أصول ثابتة – بالصافى :

أ. المحصل من بيع أصول ثابتة:

	٣١ مارس ٢٠٢٦	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥
تكلفة الاستبعادات	--	٢ ١٩٠ ٩٤٦
مجمع اهلاك الإستبعادات	--	(٢ ١٩٠ ٩٤٦)
صافى القيمة الدفترية	--	--
المحصل من بيع أصول ثابتة	--	١٢ ٧٦٠ ٧٦٣
أرباح بيع أصول ثابتة	--	**١٢ ٧٦٠ ٧٦٣**

ب. المدفوع فى شراء أصول ثابتة ومشروعات تحت التنفيذ:

	٣١ مارس ٢٠٢٥	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥
إجمالى إضافات الأصول الثابتة	٢٠ ١٢٦ ٢١٦	١٢٣ ٨٨٤ ٣٤٣
إجمالى إضافات مشروعات تحت التنفيذ	٢١ ٥٦٣ ٢٠٦	٩٤ ٥٥٠ ٠٢٤
محول للأصول الثابتة	(٢٠ ١٢٦ ٢١٦)	(١١٩ ٩٦٧ ٦٩٩)
المدفوع فى شراء أصول ثابتة ومشروعات تحت التنفيذ	**٢١ ٥٦٣ ٢٠٦**	**٩٨ ٤٦٦ ٦٦٨**

٥. مشروعات تحت التنفيذ :

	الرصيد فى أول يناير ٢٠٢٦	إضافات	محول للأصول الثابتة	الرصيد فى ٣١ مارس ٢٠٢٦
دفعات مقدمة لشراء الات ومعدات وأجهزة	٢١ ٨٤٩ ٢٧٥	١٩ ٨٥٦ ٠٤٩	(١٩ ٩٨٤ ٩٤٦)	٢١ ٧٢٠ ٣٧٨
دفعات مقدمة لشراء اثاث ومعدات مكتبية	١ ٠٧٩ ٢٨٥	--		١ ٠٧٩ ٢٨٥
الات ومعدات وأجهزة	٢ ٨٢٥ ٠٢٦	--	--	٢ ٨٢٥ ٠٢٦
مبانى وإنشاءات	١ ٩٧٢ ٩٢٢	١ ٥٤٨ ١٠٤	--	٣ ٥٢١ ٠٢٦
مبانى وإنشاءات محولة من صباغى (إيضاح ٧)	٥ ٩٨١ ٠٠٠	--	--	٥ ٩٨١ ٠٠٠
اثاث ومعدات مكتبية	--	١٥٩ ٠٥٣	(١٤١ ٢٧٠)	١٧ ٧٨٣
عدد وادوات واجهزة إطفاء حريق	٣٣ ٠٢١	--	--	٣٣ ٠٢١
	٣٣ ٧٤٠ ٥٢٩	**٢١ ٥٦٣ ٢٠٦**	**(٢٠ ١٢٦ ٢١٦)**	**٣٥ ١٧٧ ٥١٩**

٦. أصول غير ملموسة - بالصافى :

	٣١ مارس ٢٠٢٦	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥
	برامج حاسب آلى	برامج حاسب آلى
الرصيد فى أول المدة	٣٣٥ ٠٠٠	--
إضافات الفترة	--	٣٣٥ ٠٠٠
التكلفة فى آخر المدة	**٣٣٥ ٠٠٠**	**٣٣٥ ٠٠٠**
مجمع الإستهلاك فى أول المدة	٢٠ ٩٣٨	--
إستهلاك الفترة	٢٠ ٩٣٨	٢٠ ٩٣٨
مجمع الإستهلاك فى آخر المدة	**٤١ ٨٧٦**	**٢٠ ٩٣٨**
صافى القيمة الدفترية فى آخر المدة	**٢٩٣ ١٢٤**	**٣١٤ ٠٦٢**

٧. استثمارات مالية فى شركات تابعة :

إسم الشركة	عدد الأسهم المملوكة	القيمة الإسمية للسهم	القيمة الإسمية للأسهم	نسبة المساهمة	قيمة الإستثمار فى ٢٠٢٦/٣/٣١	قيمة الإستثمار فى ٢٠٢٥/١٢/٣١
شركة صباغى جولدن تكس*	١ ٤٤٠ ٠٠٠	٥ دولار	٧ ٢٠٠ ٠٠٠ دولار	٩٠٪	--	--
					--	**--**

* قررت الجمعية العامة غير العادية لشركة صباغى جولدن تكس بجلستها المنعقدة بتاريخ ٦ يوليو ٢٠٢٢ الموافقة بالإجماع على وضع الشركة تحت التصفية.

وبناءاً على محضر اجتماع الجمعية العامة العادية لشركة صباغى جولدن تكس – شركة مساهمة مصرية المنعقدة بتاريخ ١٢ نوفمبر ٢٠٢٤، تمت الموافقة بإجماع الحاضرين من مساهمى الشركة على اعتماد التقرير الذى أعده مصفى الشركة بنتيجة اعمال التصفية وكذا الحساب النهائى وميزانية التصفية كما اتفق مساهمى الشركة بحصولهم على ناتج التصفية بنسبة مساهمتهم فى رأس المال وذلك بعد نقل جميع الأصول الثابتة والمشروعات تحت التنفيذ والمخزون بالتكلفة إلى شركة جولدن تكس للأصواف، وتمثلت هذه الأصول فى أصول ثابتة بقيمة ٧٩ ٦٦٧ دولار أمريكى، ومشروعات تحت التنفيذ بقيمة ١ ٠٨٦ ١٦٣ دولار أمريكى، ومخزون بقيمة ٢٢ ٩٥٩ دولار أمريكى، بإجمالى ١ ١٨٨ ٧٨٩ دولار أمريكى، وتم تقدير القيمة العادلة لتلك الأصول بمعرفة إدارة الشركة بمبلغ ٥ ٩٨١ ٠٠٠ جنيهاً مصرياً تمثل مبانى وإنشاءات أدرجت ببند مشروعات تحت التنفيذ (إيضاح ٥).

٨. استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل :

إسم الشركة	عدد الأسهم / الحصص المملوكة	القيمة الإسمية للسهم	القيمة الإسمية للأسهم	نسبة المساهمة	تكلفة الإستثمار فى ٢٠٢٦/٣/٣١	ناتج إعادة تقييم استثمارات بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل فى ٢٠٢٦/١/١	تدعيم من خلال الدخل الشامل خلال الفترة	ناتج إعادة تقييم استثمارات بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل فى ٢٠٢٦/٣/٣١	صافى قيمة الإستثمار فى ٢٠٢٦/٣/٣١	صافى قيمة الإستثمار فى ٢٠٢٥/١٢/٣١
الشركة المصرية للتجارة والتسويق	٤ ٠٠٠ سهم	١٠٠	٤٠٠ ٠٠٠	٢,١٥٪	٤٠٠ ٠٠٠	(٤٠٠ ٠٠٠)	--	(٤٠٠ ٠٠٠)	--	--
شركة تنمية المنطقة الصناعية الحرة شرق بورسعيد -الفارما (النسبة المسددة من الإستثمار ٢٥٪)	١ ٢٩٩ سهم	٥٠	٢٨ ١٥٢	٠,٠٩٪	٢٨ ١٥٢	(٢٨ ١٥٢)	--	(٢٨ ١٥٢)	--	--
شركة العاشر للتنمية والإستثمار العقارى	٣١٦ ٢٠٤ سهم	١٠	٣ ١٦٢ ٠٤٠	٢,٥٣٪	٢ ٢٣٧ ٥٠٠	(٢ ٢٣٧ ٥٠٠)	--	(٢ ٢٣٧ ٥٠٠)	--	--
شركة جودنيوز إنترناشيونال (جريدة العالم اليوم)	٧١ ٦٠٠ سهم	١ دولار	٧١ ٦٠٠ دولار	٢٪	٢٤٣ ٤٤٠	(٢٤٣ ٤٤٠)	--	(٢٤٣ ٤٤٠)	--	--
الشركة السياحية المتعددة / نادى العاصمة	١ سهم	٢٠ ٠٠٠	٢٠ ٠٠٠	١٪	٢٠ ٠٠٠	(٢٠ ٠٠٠)	--	(٢٠ ٠٠٠)	--	--
شركة مصر أفريقيا للإستيراد والتصدير	١٠٠ حصة	٥٠٠ دولار	٥٠ ٠٠٠ دولار	١٠٪	١٧٠ ٧٧٧	(١٧٠ ٧٧٧)	--	(١٧٠ ٧٧٧)	--	--
الشركة الفلسطينية الدولية للملابس الجاهزة			٢٥٢ ٠٤٢	٣٣,٣٣٪	٢٥٢ ٠٤٢	(٢٥٢ ٠٤٢)	--	(٢٥٢ ٠٤٢)	--	--
شركة تريد هب للتجارة	٣ حصة	١٠ ٠٠٠	٣٠ ٠٠٠	٢٥٪	٣٠ ٠٠٠	(٣٠ ٠٠٠)	--	(٣٠ ٠٠٠)	--	--
					٣ ٣٨١ ٩١١	**(٣ ٣٨١ ٩١١)**	**--**	**(٣ ٣٨١ ٩١١)**	**--**	**--**

* يتم إدراج الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل ويتم تحديد القيمة العادلة للأدوات المالية التى لم يتم تداولها فى سوق نشطة عن طريق استخدام أساليب التقييم التى تستخدم مدخلات وافتراضات ملائمة تعتمد على أحوال السوق فى تاريخ القوائم المالية، ووفقاً لتقييم الإدارة ومستشارها المالى للمركز المالى لتلك الشركات فى ٣٠ سبتمبر ٢٠٢٥، تم تدعيم الإنخفاض فى قيمة الإستثمار بقيمة ٢ ٢٩٥ ٦٥٢ جنيه مصرى لتصبح الإستثمارات مضمحلة بالكامل فى ٣٠ سبتمبر ٢٠٢٥.

٩. أصول/ إلتزامات ضريبية مؤجلة :

	الرصيد فى أول يناير ٢٠٢٦		الضريبية المؤجلة المتعلقة بالأرباح أو الخسائر	تسويات	الرصيد فى ٣١ مارس ٢٠٢٦	
	أصل	التزام	(مصروف) ايراد	(مصروف) ايراد	أصل	التزام
إهلاكات الأصول الثابتة	--	(٢٠ ٦٣٠ ٢٩٣)	(٦٩٦ ٩٩٦)	--	--	(٢١ ٣٢٧ ٢٨٩)
إعادة تقييم الأصول الثابتة	--	(١٦٥ ١٥٢ ٩٥٤)	--	٨٦٤ ٦١٢	--	(١٦٤ ٢٨٨ ٣٤٢)
خسائر فروق عملة *	١٠٨ ٣٨٣ ٥٦٥	--	--	(٢٢٠ ٨٩٠)	١٠٨ ١٦٢ ٦٧٥	--
	١٠٨ ٣٨٣ ٥٦٥	**(١٨٥ ٧٨٣ ٢٤٧)**	**(٦٩٦ ٩٩٦)**	**٦٤٣ ٧٢٢**	**١٠٨ ١٦٢ ٦٧٥**	**(١٨٥ ٦١٥ ٦٣١)**

* يتمثل رصيد الأصول الضريبية المؤجلة فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥، مبلغ ١٠٨ ٣٨٣ ٥٦٥ جنيه مصرى والناتجة عن معالجة إعادة تقييم الإلتزامات النقدية من التسهيلات الائتمانية والقروض والأطراف ذوى العلاقة، وفقاً لملحق المعيار المحاسبة المصرى رقم ١٣، وتم خلال الفترة تسوية مبلغ (٢٢٠ ٨٩٠) جنيه مصرى، يمثل قيمة الضريبة المؤجلة على فروق تقييم العملة التى تحققت خلال الفترة ليصبح رصيد الأصول الضريبية المؤجلة الناتجة من خسائر فروق العملة فى ٣١ مارس ٢٠٢٦، مبلغ ١٠٨ ١٦٢ ٦٧٥ جنيه مصرى.

١٠. مخزون :

	٣١ مارس ٢٠٢٦	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥
مواد خام	٩٨ ١٩٢ ٨٥٥	١٥٣ ٨٢٥ ٩٨٣
قطع غيار	٣٩ ٨٢٨ ٩٧٧	٤٢ ١٠١ ٣٨٩
إنتاج تحت التشغيل	٢٢٧ ٣٥٥ ٦٨٥	٢٠٥ ٦٦٤ ٢١٧
إنتاج تام	٩٥ ٩٦٨ ٩٢٤	٨٧ ٣٨٧ ٢٩٢
دفعات مقدمة لشراء خامات	٤٠ ٢١٩ ٤٢٣	٢٢ ١٦٢ ٥٦٥
	٥٠١ ٥٦٥ ٨٦٤	**٥١١ ١٤١ ٤٤٦**

١١. عملاء :

	٣١ مارس ٢٠٢٦	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥
عملاء *	١١١ ٢٥٠ ٨٢٩	١١٨ ٣١٠ ٩٦٠
	١١١ ٢٥٠ ٨٢٩	**١١٨ ٣١٠ ٩٦٠**
يخصم : خسائر ائتمانية متوقعة **	(١٧ ١٥٧ ٢٠٩)	(١٦ ٩٥٧ ٢٠٩)
	٩٤ ٠٩٣ ٦٢٠	**١٠١ ٣٥٣ ٧٥١**

* يتضمن رصيد العملاء فى ٣١ مارس ٢٠٢٦ على شيكات مسطرة بقيمة ١٠٣ ٠٨٦ ٨١٦ جنيه مصرى (مبلغ ٧٦ ٢٨٧ ٧٣٦ جنيه مصرى فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥).

** تم احتساب الخسائر الإئتمانية المتوقعة على الأصول المالية بمعرفة المستشار المالى للشركة طبقا للمعيار المحاسبى المصرى رقم (٤٧) الأدوات المالية وذلك على أرصدة ٣١ مارس ٢٠٢٦ وبناء على تلك الدراسة تم زيادة الخسائر الإئتمانية المتوقعة بمبلغ ٢٠٠ ٠٠٠ جنيه مصرى كما يلى :

	الرصيد فى أول يناير ٢٠٢٦	تدعيم خلال الفترة	الرصيد فى ٣١ مارس ٢٠٢٦
خسائر ائتمانية متوقعة - عملاء	١٦ ٩٥٧ ٢٠٩	٢٠٠ ٠٠٠	١٧ ١٥٧ ٢٠٩
	١٦ ٩٥٧ ٢٠٩	**٢٠٠ ٠٠٠**	**١٧ ١٥٧ ٢٠٩**

١٢. مدينون وأرصدة مدينة أخرى :

	٣١ مارس ٢٠٢٦	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥
إيرادات مستحقة – دعم التصدير	١٢٨ ٥٦٣ ٤٢٩	١٢١ ٤٦٦ ٩٦٧
مصلحة الجمارك	٨ ٣٢٨ ٩٨٨	٤ ٥٣١ ٥٧١
مصروفات مدفوعة مقدما	٥ ٣٥١ ٢٤٤	٤ ١٩٥ ٣٩٦
أمانات جمارك	٢ ١٨٣ ٧٧٤	١ ١٢٤ ٢٤٥
موردين – دفعات مقدمة	١ ٤٠٣ ٢٠٢	١ ٢٩٩ ٩٣٩
تأمينات لدى الغير	١ ١١٢ ٩٥٩	١ ١١٢ ٩٥٩
إيجارات مستحقة	٨٣٤ ١٣٢	٨٣٤ ١٣٢
عهد وسلف عاملين	٥٩٣ ٠٥٥	٣٣٤ ٤٣٩
إيرادات مستحقة – مركز تحديث الصناعة	٢١١ ٠٠٠	٢١١ ٠٠٠
غطاء خطابات ضمان	٢٥ ٠٠٠	٢٥ ٠٠٠
أرصدة مدينة - مشروع غزة	٣٧١ ٩٢٨	٣٧١ ٩٢٨
أرصدة مدينة أخرى	٣ ٤٧٥ ٣٧٩	٢ ٥٤٨ ٣٣٧
	١٥٢ ٤٥٤ ٠٩٠	**١٣٨ ٠٥٥ ٩١٣**
يخصم : الإنخفاض فى القيمة	(٣٧١ ٩٢٨)	(٣٧١ ٩٢٨)
	١٥٢ ٠٨٢ ١٦٢	**١٣٧ ٦٨٣ ٩٨٥**

١٣. أصول ضريبية جارية :

	٣١ مارس ٢٠٢٦	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥
مصلحة الضرائب – أرصدة مدينة	٢٥٥ ٨٦٨	٢٥٥ ٨٦٨
مصلحة الضرائب – خصم وتحصيل	١٠ ٤٣٥ ٠١٣	٨ ٩٩٥ ٣٩٨
	١٠ ٦٩٠ ٨٨١	**٩ ٢٥١ ٢٦٦**

١٤. نقدية بالخزينة ولدى البنوك :

	٣١ مارس ٢٠٢٦	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥
الخزينة	١٧٥ ٠١٢	٩٣٤ ٤٤٠
بنوك حسابات جارية – عملة محلية	٦ ٥١٣ ٥١٠	٢ ٩٢٠ ٤٨٩
بنوك حسابات جارية – عملة أجنبية	٥٨ ٠٢٨ ٩١٧	٧ ٣٢٦ ٢٩٥
	٦٤ ٧١٧ ٤٣٩	**١١ ١٨١ ٢٢٤**

١٥. رأس المال المصدر والمدفوع :

حدد رأس المال المرخص به بمبلغ ٢٥٠ مليون جنيه مصرى وحدد رأس المال المصدر والمدفوع بالكامل بمبلغ ١٤٢ ٨٣٣ ٦٣٠ جنيه مصرى موزع على ١٤ ٣٨٢ ٣٦٣ سهم وتبلغ القيمة الإسمية للسهم ١٠ جنيه مصرى، جميعها اسهم نقدية وقد تم سداد رأس المال المصدر بالكامل وتلك الأسهم موزعة على المساهمين كما يلى :-

المساهم	نسبة المساهمة	عدد الأسهم	القيمة
شركة جيتكس للإستثمارات التجارية والصناعية - منطقة حرة	٤٨,٩٤٦٪	٦ ٩٩١ ١٤٤	٦٩ ٩١١ ٤٤٠
بنك مصر	١١,١٤١٪	١ ٥٩١ ٣٥٠	١٥ ٩١٣ ٥٠٠
بنك فيصل	١,٣٣٣٪	١٩٠ ٣٤٥	١ ٩٠٣ ٤٥٠
طارق عبد العليم عبد المقصود	١,٨٦٠٪	٢٦٥ ٧٤١	٢ ٦٥٧ ٤١٠
محمد محمود عبد العليم عبد المقصود	١,٨٦٠٪	٢٦٥ ٧٤١	٢ ٦٥٧ ٤١٠
مساهمون أخرون	٣٤,٨٦٪	٤ ٩٧٩ ٠٤٢	٤٩ ٧٩٠ ٤٢٠
	١٠٠٪	**١٤ ٢٨٣ ٣٦٣**	**١٤٢ ٨٣٣ ٦٣٠**

١٦. احتياطيات :

	٣١ مارس ٢٠٢٦	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥
احتياطى قانونى	٧ ٨٢٢ ٢٥٠	٧ ٨٢٢ ٢٥٠
احتياطى نظامى	٧ ٥٨٤ ٤٥٠	٧ ٥٨٤ ٤٥٠
احتياطى عام	١٥ ٠١٥ ١٢٠	١٥ ٠١٥ ١٢٠
	٣٠ ٤٢١ ٨٢٠	**٣٠ ٤٢١ ٨٢٠**

١٧. آثار الضريبة المتعلقة بكل بند من بنود الدخل الشامل الآخر :

	٣١ مارس ٢٠٢٥			٣١ ديسمبر ٢٠٢٥		
	القيمة قبل الضريبة	ضريبة الدخل	صافى القيمة بعد الضريبة	القيمة قبل الضريبة	ضريبة الدخل	صافى القيمة بعد الضريبة
بنود متعلقة بالدخل الشامل الآخر:						
ناتج إعادة تقييم استثمارات بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل	--	--	--	(٢ ٢٩٥ ٦٥٢)	--	(٢ ٢٩٥ ٦٥٢)
	--	**--**	**--**	**(٢ ٢٩٥ ٦٥٢)**	**--**	**(٢ ٢٩٥ ٦٥٢)**

١٨. قروض :

	٣١ مارس ٢٠٢٦			٣١ ديسمبر ٢٠٢٥		
	أقساط غير متداولة	أقساط متداولة	الاجمالى	أقساط غير متداولة	أقساط متداولة	الاجمالى
بنك قطر الوطنى الأهلى*	--	١ ٢٤٥ ٠٠٤	١ ٢٤٥ ٠٠٤	--	٤ ٦١٠ ٢٦٤	٤ ٦١٠ ٢٦٤
ميد بنك **	٦٠ ٥٨٤ ٦٣٧	٣٠ ٢٩٢ ٣٢١	٩٠ ٨٧٦ ٩٥٨	٥٢ ٩٠٩ ١٧٦	٢٦ ٤٥٤ ٥٩٠	٧٩ ٣٦٣ ٧٦٦
بنك الإمارات دبى الوطني***	٦٢ ٧٤٣ ١٢٩	٢٠ ٩١٤ ٣٧٦	٨٣ ٦٥٧ ٥٠٥	٦٩ ٠٧١ ٦٤٠	١٩ ٧٥٥ ٣٤١	٨٨ ٨٢٦ ٩٨١
	١٢٣ ٣٢٧ ٧٦٦	**٥٢ ٤٥١ ٧٠١**	**١٧٥ ٧٧٩ ٤٦٧**	**١٢١ ٩٨٠ ٨١٦**	**٥٠ ٨٢٠ ١٩٥**	**١٧٢ ٨٠١ ٠١١**

* بموجب العقد المؤرخ فى ٧ مايو ٢٠١٩ مع بنك قطر الوطنى الاهلى تم منح تسهيل ائتمانى فى صورة قرض متوسط الاجل من ثلاث شرائح بقيمة إجمالية ٠٠٠ ٥١٩ ٢ يورو لتمويل النفقات الرأسمالية للشركة ومدتة ستة سنوات شاملة فترة السحب والسماح والمقرر لها سنة لكل شريحة على حدى تبدأ من تاريخ هذا العقد على ان تنتهى فى ٧ يونيو ٢٠٢٦ والشريحة الاولى يتم تقسيطها على عدد (٤٨) قسط شهرى متساوية القيمة ويستحق اول قسط فى نهاية فترة السحب والسماح فى ٧ مايو ٢٠٢٢ والشريحة الثانية يتم تقسيطها على عدد (٤٨) قسط شهرى متساوية القيمة ويستحق اول قسط فى نهاية فترة السحب والسماح فى ٧ إبريل ٢٠٢٢ والشريحة الثالثة تم تقسيطها على عدد (٤٨) قسط شهرى متساوية القيمة ويستحق اول قسط فى نهاية فترة السحب والسماح فى ٧ يوليو ٢٠٢٢.

** بموجب العقد المؤرخ فى ١٠ اكتوبر٢٠٢٣، مع ميد بنك تم منح تسهيل ائتمانى بضمان وتضامن من شركة كونكريت فاشون جروب للإستثمارات التجارية والصناعية فى صورة قرض متوسط الأجل بقيمة اجمالية تبلغ ٠٠٠ ٧٠٠ ١ دولار أمريكى لتمويل التكاليف الإستثمارية لشراء آلات انتاج ومدتة خمس سنوات شاملة فترة السحب والسماح والمقرر لها سنة تبدأ من تاريخ هذا العقد على ان تنتهى فى مارس ٢٠٢٨، ويتم التقسيط على عدد (٨) أقساط نصف سنوية متساوية القيمة ويستحق أول قسط فى نهاية فترة السحب والسماح فى أكتوبر ٢٠٢٤، وبموجب ملحق لعقد التمويل بتاريخ ٢٨ أغسطس ٢٠٢٤ تم زيادة شريحة التمويل متوسط الأجل لتصبح بمبلغ ٠٠٠ ١٥٠ ٢ دولار وذلك بذات الشروط والأحكام الواردة بعقد التمويل المؤرخ فى ١٠ أكتوبر ٢٠٢٣. وتم تعديل فترة السحب والسماح للتمويل لتصبح ١٨ شهرا (بدلا من ١٢ شهرا) على ان يستحق القسط الأول فى إبريل ٢٠٢٥.

*** بموجب ملحق العقد المؤرخ فى ٢٧ نوفمبر ٢٠٢٥ مع بنك الإمارات دبى الوطنى تم الاتفاق على تحويل رصيد المديونية الى قرض متوسط الأجل وسداد المديونية المستحقة بالجنيه المصرى وقدرها ٩٧٩ ٩٤٥ ٥٢ جنيه مصرى والمديونية المستحقة بالدولار الأمريكى وقدرها ١٣١ ٧٥٣ دولار أمريكى على ٩ أقساط نصف سنوية تبدأ من ٢٧ فبراير ٢٠٢٦ وتنتهى فى ٢٦ فبراير ٢٠٣٠.

١٩. بنوك تسهيلات إئتمانية :

	٣١ مارس ٢٠٢٦	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥
بنك قطر الوطنى الأهلى	٢١٣ ٢٨٤ ٢٦٤	٢١٥ ٢٠٨ ٠٦٩
البنك التجارى الدولى	٢٥٩ ٩٤١ ٦٩٨	٢٥٧ ٧٦٣ ٠٣٢
البنك الأهلى المصرى	٨٦ ٢٨٠ ٢٦١	٤٦ ٤٥٢ ١٩٥
بنك الأسكندرية	٧٨ ٥٩٢ ٢٢٤	٥٣ ٨٠٢ ٠٦٤
البنك العربي	٣٤ ٢٥٤ ٨٩٣	٣٠ ٢٦٠ ٠٢٣
بنوك أخرى	٢٠٣	٣٢٠ ٣٠٧
	٦٧٢ ٣٥٣ ٥٤٣	**٦٠٣ ٨٠٥ ٦٩٠**

٢٠. موردون وأوراق دفع :

	٣١ مارس ٢٠٢٦	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥
موردون	٩٥ ٣٤٢ ٣٠٧	٨٧ ٣٤٥ ٨٣٣
أوراق دفع	٢ ٦٦٣ ٩٠٢	--
	٩٨ ٠٠٦ ٢٠٩	**٨٧ ٣٤٥ ٨٣٣**

٢١. دائنون وأرصدة دائنة أخرى :

	٣١ مارس ٢٠٢٦	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥
مصروفات مستحقة	٧ ٩٧٢ ٤٨٠	٤ ٠٩٦ ٥٤٨
مساهمة تكافلية - تأمين صحى شامل	٣ ٤٩٩ ٢٤٣	٢ ٩٢٤ ٨٠٢
تأمينات للغير	١ ٤٨٢ ٤٢٩	١ ٤٨٢ ٤٢٩
الهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية	٣ ٧٩٨ ٥١٩	٢ ١٧٧ ٣١٤
صندوق إعانات الطوارئ	٣٩ ٣١٦	٥ ٩٤٣
صندوق صيانة المبانى	٢٢ ٧٤٤	٢٢ ٧٤٤
أرصدة دائنة أخرى	٦ ٣٣٣ ٣٧١	٦ ٩٣٥ ٨٨٥
	٢٣ ١٤٨ ١٠٢	**١٧ ٦٤٥ ٦٦٥**

٢٢. إلتزامات ضريبية جارية :

	٣١ مارس ٢٠٢٦	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥
مصلحة الضرائب - ضريبة جارية مستحقة	٣٠ ٠١٢ ٦٥٧	٣٠ ٠١٢ ٦٥٧
مصلحة الضرائب - بنظام الخصم والتحصيل	٤١٢ ٢٣٧	٧٥٠ ٤١٣
مصلحة الضرائب - القيمة المضافة	١٣ ٢٠٢ ١٤٤	١٠ ٣٣٢ ١٣٦
مصلحة الضرائب - كسب عمل	١٠ ٥٢٠ ٤٤٢	٨ ٩٣٧ ٤٢٧
مصلحة الضرائب - الضرائب العقارية	٣٤٥ ٠٠٠	٣٤٥ ٠٠٠
	٥٤ ٤٩٢ ٤٨٠	**٥٠ ٣٧٧ ٦٣٣**

٢٣. التعاملات مع الأطراف ذوى علاقة :

	طبيعة التعامل	حجم التعامل	٣١ مارس ٢٠٢٦	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥
أ. أقساط مستحقة لأطراف ذوى علاقة (غير متداولة):				
جيتكس للإستثمارات التجارية والصناعية	أقساط مديونية غير متداولة (أ، ب)	--	١٤٣ ١٤٢ ٧٢٩	١٢٧ ٣٢٢ ٤٢٥
شركة FC Trading	حسابات جارية (ج)	--	٦٤ ٠٤٣ ٢٢٥	١٨ ٠٩٢ ٢٦٣
			٢٠٧ ١٨٥ ٩٥٤	**١٤٥ ٤١٤ ٦٨٨**
ب. مستحق لأطراف ذوى علاقة :				
جيتكس للإستثمارات التجارية والصناعية	أقساط مديونية متداولة (أ)		١٨ ٦٦٢ ٠٨٥	١٧ ٦٥٥ ٩٣٦
	مصروف عقود تدريب (د) وحسابات جارية	٣٠ ٠٠٠ دولار أمريكى	٧ ٠٨٣ ٦٩٤	٤ ١٠٠ ١٩٩
وايت هيد للغزل	حسابات جارية		٣ ٠٠٠ ٥٧٣	٢ ٨٣٥ ٢٩٧
			٢٨ ٧٤٦ ٣٥٢	**٢٤ ٥٩١ ٤٣٢**

تابع: التعاملات مع الأطراف ذوى علاقة:

(أ) **خلال عام ٢٠٢٥ وبموجب** العقد المؤرخ فى أول يونيو ٢٠٢٥ مع شركة جيتكس للاستثمارات التجارية والصناعية (مساهم بنسبة ٤٨,٩٤٦٪)، تم الإتفاق على قيام شركة جولدن تكس للاصواف بسداد المديونية المستحقة عليها لصالح شركة جيتكس للاستثمارات التجارية والصناعية (المساهم بنسبة ٤٨,٩٪) والبالغة ٢ ٠١٩ ٩٦٤ دولار أمريكى وبما يعادل مبلغ ١٠٠ ٣٢٨ ٩٧٨ جنيه مصرى، بتاريخ ٣١ مايو ٢٠٢٥، ويسدد هذا الرصيد على أقساط شهرية متساوية القيمة لمدة ٦ سنوات بقسط شهرى يبلغ ٢٨ ٤٥٠ دولار أمريكى اعتبارا من أول أغسطس ٢٠٢٥ وينتهى فى أول يوليو ٢٠٣١، ويتم السداد فى بداية كل شهر ميلادى. ووفقاً للمعيار المحاسبى المصرى رقم ٤٧ - الأدوات المالية، تم تسوية الإلتزام المالى الأصلى القائم فى ٣١ مايو ٢٠٢٥ والبالغ ١٠٠ ٣٢٨ ٩٧٨ جنيه مصرى، والإعتراف بإلتزام مالى جديد بالقيمة الحالية فى ٣١ مايو ٢٠٢٥، والبالغة ١ ٦٣٨ ٥٨٨ دولار أمريكى بما يعادل ٨١ ٣٧٩ ٨٥٧ جنيه مصرى، وقد تم إدراج الفرق والبالغ ١٨ ٩٤٩ ١٢١ جنيه مصرى فى الأرباح أوالخسائر ضمن الإيرادات الأخرى فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥.

(ب) **خلال عام ٢٠٢٥ وبموجب** العقد المؤرخ في ١٤ أغسطس ٢٠٢٥ مع شركة جيتكس للاستثمارات التجارية والصناعية (المساهم بنسبة ٤٨,٩٤٦٪)، تم الاتفاق على قيام شركة جيتكس للاستثمارات التجارية والصناعية بمنح شركة جولدن تكس للأصواف قرض بمبلغ ١,٥ مليون دولار بما يعادل ٧٢ ٣٢٢ ٧٦٠ جنيه مصرى على أن يتم تحديد فترة سداد القرض وقيمة الأقساط الشهرية خلال الربع الأول من عام ٢٠٢٧.

(ج) **خلال عام ٢٠٢٥ وبموجب** العقد المؤرخ في أول ديسمبر ٢٠٢٥ مع شركة FC-Trading ، تم الاتفاق على قيام شركة FC-Trading بمنح شركة جولدن تكس للأصواف قرض بمبلغ ٣ مليون دولار وقد تم استلام دفعة من مبلغ القرض بقيمة ٣٧٨ ٩٩٠ دولار بما يعادل ١٨ ٠٩٢ ٢٦٣ جنيه مصرى على ان يتم تحديد فترة سداد القرض وقيمة الأقساط الشهرية خلال الربع الأول من عام ٢٠٢٧.

(د) بموجب العقد المؤرخ فى أول يونيو ٢٠٢٥ مع شركة جيتكس للاستثمارات التجارية والصناعية، تم الإتفاق على قيام شركة جولدن تكس للأصواف بتقديم خدمات تدريب العاملين بالشركة فى المجالات المحاسبية والإدارية والقانونية وعلاقات المستثمرين والتخطيط والتحليل المالى وتكنولوجيا المعلومات، خلال فترة العقد والتى تنتهى فى ٣١ مايو ٢٠٢٦، مقابل مبلغ ١٠ ٠٠٠ دولار أمريكى شهرياً.

٢٤. مخصصات :

	الرصيد في أول يناير ٢٠٢٦	تدعيم	استخدام	الرصيد في ٣١ مارس ٢٠٢٦
مخصص مطالبات	٧ ١٤٠ ٨٣١	--	--	٧ ١٤٠ ٨٣١
	٧ ١٤٠ ٨٣١	**--**	**--**	**٧ ١٤٠ ٨٣١**

٢٥. إيرادات النشاط :

	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٦ حتى ٣١ مارس ٢٠٢٦	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٥ حتى ٣١ مارس ٢٠٢٥
مبيعات تصدير	١٤٢ ٤٧١ ٩١٩	١٢٨ ٤٩٧ ٣٩١
مبيعات محلية	٧١ ٣٦٣ ٠١٢	٦٦ ٤٤٩ ٣٨٤
	٢١٣ ٨٣٤ ٩٣١	**١٩٤ ٩٤٦ ٧٧٥**

٢٦. تكاليف النشاط :

	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٦ حتى ٣١ مارس ٢٠٢٦	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٥ حتى ٣١ مارس ٢٠٢٥
خامات	١١١ ٢٩٠ ٧١١	٩٠ ٥٤٩ ٢١١
أجور ومرتبات وما فى حكمها	٢٨ ٦٩٤ ٤٦٨	٢٣ ٥٦٦ ٥٢٥
مصروفات صناعية*	٣٩ ٥٣٤ ٤٧٤	٣٥ ٢٣٣ ١٤٢
إهلاك أصول ثابتة	١٠ ٤٤٢ ٥٩٣	٧ ٩٣٨ ٤٢١
ايرادات دعم التصدير	(٧ ٠٩٦ ٤٦٢)	(٣ ٨٧٨ ٠٦٥)
التغير فى مخزون الانتاج تحت التشغيل	(٢١ ٨٧٦ ٢٧٨)	(٣ ١٠٩ ٧٠١)
التغير فى مخزون الانتاج التام	(٨ ٥٨١ ٦٣٢)	(٦ ٨٥٦ ٩١٠)
	١٥٢ ٤٠٧ ٨٧٤	**١٤٣ ٤٤٢ ٦٢٣**

*** مصروفات صناعية :**

	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٦ حتى ٣١ مارس ٢٠٢٦	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٥ حتى ٣١ مارس ٢٠٢٥
مواد كيماوية واصباغ وقطع غيار ومهمات أخرى	١٧ ١٣٩ ٩١٦	١٧ ٨٥٢ ٥٣٠
كهرباء ومياه وغاز	١٠ ٩٣٣ ٧٢٠	١٠ ٣٦٠ ٨٥٨
إيجار سيارات ومعدات ومبانى	٦ ١٩٩ ٠٠٤	٣ ٢٤٨ ٧٧٣
إقامة وسفر وانتقالات	١ ٠٥٦ ١٦١	٩٥٧ ٧١٩
أتعاب استشارية	١ ٠٩٢ ٠٧٨	٧٠ ٨٨٦
بدلات وامتيازات عينية للعمالة	٧٢٠ ٤٢١	٥٠٤ ٦٤٢
صيانة وإصلاح	٦٦٠ ٥٠٩	٨٤٨ ٢١٠
تامين	٤٥٧ ٧٣٦	٧٠٢ ٩٢٥
نقل وبريد وشحن وتخليص	٥٩٨ ٦٣٢	٢٨٩ ٧٥٥
مصروفات سيارات	٣١٣ ٤٢٢	٢١٦ ٢١١
أمن صناعى وجودة	٣١ ٢٦٤	٣٨ ٥٠٥
أخرى	٣٣١ ٦١١	١٤٢ ١٢٨
	٣٩ ٥٣٤ ٤٧٤	**٣٥ ٢٣٣ ١٤٢**

٢٧. مصروفات بيع وتوزيع :

	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٦ حتى ٣١ مارس ٢٠٢٦	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٥ حتى ٣١ مارس ٢٠٢٥
أجور ومرتبات وما فى حكمها	١ ٦٧٦ ٨٥١	١ ٥٩٥ ٩٤٩
مصروفات بيعية وتسويقية ووكلاء	٤ ٣٦١ ٥٨٠	٣ ٥١٠ ٠١٥
أتعاب استشارية	١ ٣١٥ ٩٧٤	--
إقامة وسفر وانتقالات	٧٠٠ ٧٧٧	١ ١٣١ ٩٧١
تخليص جمركى وتصدير وبريد وشحن	٩٨ ٦٠٧	٣٣٠ ٧٢٢
رسوم واشتراكات معارض خارجية	١٦٣ ٦٥٩	٣٣ ١٩٦
ايجار سيارات لنقل العاملين	٢٧٥ ٤٦٦	١٥٦ ٣٧٠
بدلات وامتيازات عينية للعمالة	٤٤ ٨٠٦	١٥ ٧٦١
مستلزمات ومهمات	٩ ٢٧٠	٥٤ ٠٠٨
أخرى	١٠٤ ١٥٣	٨٢ ٦٧٢
	٨ ٧٥١ ١٤٣	**٦ ٩١٠ ٦٦٤**

٢٨. مصروفات إدارية وعمومية :

	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٦ حتى ٣١ مارس ٢٠٢٦	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٥ حتى ٣١ مارس ٢٠٢٥
أجور ومرتبات وما فى حكمها	٩ ٩٨٦ ٢٤٩	٧ ٥٩٦ ٠٠٤
إهلاك أصول ثابتة	٢٦٩ ٦٢٦	١٨٤ ٣١١
خدمات دعم فنى وتدريب (إيضاح ٢٣)	١ ٤٩٦ ٤٢٨	--
رسوم واشتراكات ودعم فنى وحاسب آلى	٤٥٩ ٢٤١	٢٤٢ ٤١٨
قطع غيار ومصروفات صيانة	٥٥٩ ٦٠٤	٥٢٤ ٨٧٧
المساهمة التكافلية - تأمين صحى شامل	٥٧٤ ٤٤١	٥٠٢ ٤٣٣
بدلات وامتيازات عينية للعمالة	١٥٢ ٩٦٣	١٣٢ ٥٩٨
ايجارات	٤٩٥ ٧٠٤	٤٠١ ٣١٥
مصروفات حكومية وقضائية متنوعة	١٥٢ ١٥٢	٧٢ ١٢٤
إقامة وسفر وانتقالات	٢٩٥ ٧١٧	٢٣٦ ٦٩٩
تليفونات وانترنت	٤٧١ ٥٢٨	٣٦٩ ٠٥٧
استشارات مهنية	٢٤٤ ١٦٧	٨٩ ١٦٧
بدلات حضور وانتقال أعضاء مجلس الإدارة	١٩٦ ٠٠٠	١٦٠ ٠٠٠
اهلاك أصول غير ملموسة	٢٠ ٩٣٨	--
أخرى	٧٤٢ ٢٦٨	٣٩١ ٣٦٢
	١٦ ١١٧ ٠٢٦	**١٠ ٩٠٢ ٣٦٥**

٢٩. إيرادات أخرى :

	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٦ حتى ٣١ مارس ٢٠٢٦	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٥ حتى ٣١ مارس ٢٠٢٥
إيرادات ايجارات	٥ ٤٩٥ ٩٤٣	٤ ٦٧٣ ٦٩٧
أرباح بيع خردة	٣ ٣٤٧ ٣٦٨	١٧٠ ٠٠٠
	٨ ٨٤٣ ٣١١	**٤ ٨٤٣ ٦٩٧**

٣٠. مصروفات تمويلية :

	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٦ حتى ٣١ مارس ٢٠٢٦	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٥ حتى ٣١ مارس ٢٠٢٥
فوائد بنكية	٢٥ ٢٠٦ ٢٨٢	٢٦ ٨٤٥ ٨٠٣
	٢٥ ٢٠٦ ٢٨٢	**٢٦ ٨٤٥ ٨٠٣**

٣١. نصيب السهم فى (الخسائر) الأرباح :

	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٦ حتى ٣١ مارس ٢٠٢٦	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٥ حتى ٣١ مارس ٢٠٢٥
صافى (خسارة) ربح الفترة	(٩٥ ٠٥٨ ٨٠٨)	١٢ ١٠٩ ٩٨٦
نصيب العاملين فى (الخسائر) الأرباح	٩ ٥٠٥ ٨٨١	(١ ٢١٠ ٩٩٩)
النصيب الأساسى للسهم في (الخسائر) الأرباح	**(٨٥ ٥٥٢ ٩٢٧)**	**١٠ ٨٩٨ ٩٨٧**
عدد الأسهم	١٤ ٢٨٣ ٣٦٣	١٤ ٢٨٣ ٣٦٣
نصيب السهم في (الخسائر) الأرباح (النصيب الأساسى فى الاسهم / عدد الأسهم)	**(٥,٩٩)**	**٠,٧٦**

٣٢. الأحداث الهامة:

نظرًا لإندلاع حروب فى منطقة الشرق الأوسط وخاصة فيما يخص الحرب على إيران، فقد تحرّكت أسعار العملات الأجنبية بالإرتفاع فى مقابل الجنيه المصرى، وكذلك ارتفاع أسعار بعض المحروقات والغاز الطبيعى، مما سيؤثر على ارتفاع تكلفة المنتجات والنقل، وبالتالى قد يؤدى إلى زيادة خسائر النشاط فى بعض الشركات فى المدى القصير، وتدرس المنشأة كيفية مواجهة تلك الآثار ومدى تأثيرها على نشاط الشركة.

٣٣. الموقف الضريبى :

أولاً: الضريبة على أرباح الأشخاص الإعتبارية :

- **السنوات من بدء التأسيس حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠:**
تم الفحص وتمت التسوية والسداد.
- **السنوات من ٢٠٢١ وحتى ٢٠٢٥:**
تم تقديم الاقرارات الضريبية ولم يتم الفحص الضريبى بعد.

ثانياً: الضريبة على المرتبات وما فى حكمها :

- **السنوات من بدء التأسيس حتى سنة ٢٠١٨ :**
تم الفحص وتمت التسوية والسداد.
السنوات من ٢٠١٩ وحتى ٢٠٢٢:
تم الفحص وجارى سداد الضريبة.
- **السنوات من ٢٠٢٣ وحتى ٢٠٢٥:**
تم تقديم الاقرارات فى المواعيد القانونية وسداد المطالبات.

ثالثاً: الضريبة على القيمة المضافة :

- **السنوات من بدء التأسيس حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠:**
تم الفحص وتمت التسوية والسداد.
- **السنوات من ٢٠٢١ وحتى ٢٠٢٣ :**
تم الفحص وتمت التسوية وجارى سداد الضريبة.
- **عامى ٢٠٢٤ و٢٠٢٥:**
تم تقديم الاقرارات فى المواعيد القانونية وسداد الضريبة المستحقة.

رابعاً: ضريبة الدمغة :

- **السنوات من بدء التأسيس حتى سنة ٢٠٢٢ :**
تم الفحص وتمت التسوية والسداد.
- **السنوات من ٢٠٢٣ وحتى تاريخه:**
لم يتم الفحص الضريبى.